جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم أصول الدين

آليات استيعاب المخالف من خلال وثيقة المدينة

مذكرة تخرج ضمن متطلبات الحصول على شهادة الليسانس

في العلوم الإسلامية – تخصص: دعوة وثقافة اسلامية

الطالبات:
- تفاحة عزوز
- وحيدة بيكي

المشرف:
د.عبد الرحمن طيبي

السنة الجامعية: 1438-1439هـ/2017-2018

الإهــداء

الحمد لله عز وجل على منه وعونه لإتمام هذا العمل.

إلى ينبوع العطاء الذي زرعا في نفسي الطموح والمثابرة وتحملا عبئي منذ أن جئت لهذه الدنيا.

إلى من يحملون في عيونهم ذكريات طفولتي وشبابي أخوتي وإخوتي وكل أفراد العائلة الكبيرة.

وإلى كل الأساتذة الكرماء الذين تتلمذت على يديهم طيلة مسيرة الدراسية.

تفاحة عزوز

الإهــداء

بسم الله الرحمان الرحيم و السلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد:

إلى روح أبي الطاهرة، غفر لله له وطيب ثراه وجعل مثواه الجنة، إلى أمي أطال الله في عمرها وأدامها أنسا ورحمة بيننا تملأ حياتنا، إلى كل أفراد عائلتي من الأصول إلى الفروع.

إلى كل من علمني حرفا؛ معلمي و أساتذتي الكرام، جازاهم الله عني كل الخير.

إلى كل الأحباء والأصدقاء ورفقائي في هذا الدرب.

وحيدة بيكي

الشكر والتقدير

في نهاية المطاف لابد من وقفة مستحقة لمن كانوا عونا وسندا في خوض هذا العمل واجتياز جملة العقبات التي كانت تحف طريقنا، وربما تضيق هذه الفسحة المتاحة في حمل كل معاني الشكر والتقدير والإحترام التي نكنها، بل و تعجز الكلمات أن تبلغ مبلغ حقها في الوصف ،ولكن في النهاية لابد أن نقول للمحسن أحسنت وجزاك الله عنا كل الخير.

وعلى رأس هؤلاء السيد المشرف الدكتور:"**عبد الرحمن طيبي**" وأعضاء منتدى الرسالة وذلك في تثبيت المكتبة الشاملة والتي كانت العون الأكبر في هذا العمل وعلى رأسهم رئيس النادي "**وليد حمزه** " حيث لم يبخل بأية مساعدة،كذلك مكتبة الإخلاص بحي الأصنام وصاحبها " **معوش محمد الصالح**"لتوفيره أهم مرجع يخص هذا البحث، وطبعا لا ننسى توجيهات وتصويب كل من البرفسور "**يوسف عبد اللاوي**" و الدكتورة "**حياة عبيد**"والدكتور "يوسف تريعة".

هؤلاء أبرز من كان لهم الأثر في تحقيق هذا العمل والذي أردناه خالصا لوجه الله تعالى ونسأله أن يجازيهم عنا كل خير، ويكون هذا العمل إضافة جديدة تخدم هذا الدين.

ملخص الدراسة

كان موضوع البحث "آليات استيعاب المخالف من خلال وثيقة المدينة" والبداية كانت في تحديد مفاهيم منها مفهوم "الآليات "ومفهوم " الإستيعاب، ليليه التطرق إلى الدراسة الحديثية للوثيقة لمعرفة السياق التاريخي لها والبحث في مصادر ورودها وحقيقة الحكم عليها ومعرفة أصناف المخالفين الذين تعامل معهم ﷺ من خلال البنود وهم اليهود والنصارى والمنافقين مع إعطاء لمحة تاريخية حول وجودهم في ذاك العهد.

وفي الأخير كان التطرق إلى صلب البحث وهو إيجاد الآليات التي استوعب من خلالها رسول الله ﷺ أولئك المخالفين وذلك من خلال البنود التي سطرها في الوثيقة، وسميت بوثيقة المدينة أو كتاب رسول الله وهو ما يعرف عندنا اليوم بالدستور أين جسد من خلال ذلك تأصيلا لمفهوم المواطنة الحقيقي في الإسلام.

Study Summary

The subject of this research was "the mechanism of assimilating the violators through the document of Al Medina". We began by defining concepts including the concept of "mechanism" and the concept of "assimilation".

Then we discussed the modern study of the document in its historical context and we searched for the source it came from, and the true judgment and knowledge of the type of violators who dealt with the messenger of Allah peace be up on him. According to articles these violators were mainly Jews, Christians and Hypocrites. We also gave a historical over view of their existence in that era. At the end we focused on the aim of the subject which is to find mechanisms used by the messenger of Allah peace be up on him to absorb those violators through articles that he wrote in a document which was called the document of Al Medi , or the book of the prophet peace be up on him, which is known among us now by the Constitution. He embodied through this the very concept of real citizenship in Islam.

مقــدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد:

ما من شك أن الباحث في قضايا الأمة اليوم و أحوالها تجعله يدرك أن الواقع الحالي لا يبعث إلى الإرتياح –حتى لا نكون باعثين للتشاؤم –ولكن هي حقيقة لابد من طرحها وهي وجود أزمة في أنظمة الحكم في البلاد الإسلامية وذاك على كل الأصعدة المشكلة لكيان الدولة الراشدة غذتها فجوة خلاف عميقة بين الحاكم والمحكوم وبين الراعي والرعية وبين السائل و المسؤول، شتت رابط هذه الأمة الواحدة، مما جعلها عرضة لتكالب الأعداء من حولها أين أفقد مواطنيها ورعاياها حق العيش بأمان وهي من أبسط الحقوق التي تمنح لهم في ظل هذه الدولة، ولهذا كان لزاما البحث في إيجاد حل يبعث إلى الإستقرار والأمن ويعيد للأمة مجدها وهذا لا يكون إلا بالعودة الى دواوين السنة وما بين دفتي المصحف الشريف، وهنا نقصد ما إحتوته وثيقة المدينة أو بما يعرف اليوم بالدستور كنموذج أمثل في بناء أركان الدولة الإسلامية التي أرساها سيد الخلق رسول الله– صلى الله عليه وسلم– إبَّان هجرته إلى المدينة وهو موضوع بحثنا والموسوم بـ:"**آليات استيعاب المخالف من خلال وثيقة المدينة**".

وقبل أن ندخل في تفصيل الموضوع لابد أن نبين جملة النقاط الأساسية التي لابد أن تطرح بداية وهي:

أولا– اشكالية الموضوع:

إن الإشكال الرئيسي في موضوع البحث هو إيجاد الآليات أو الأسس الفعالة لاستيعاب المخالفين في زمن رسول الله –صلى الله عليه وسلم–من خلال بنود الوثيقة التي أصدرها كنظام حكم يضبط وينظم الوضع الجديد في المدينة واحتواء المختلفين من العشائر والطوائف في ذلك العهد، وهذا بعد أن هاجر إليها لإقامة أركان الدولة الجديدة أو كما كان يعرف في ذاك العصر بدار السلام، محاولين بذلك أن نعكس سورة ما كان في ذلك الهد وصورة ما نحن عليه اليوم.

ويتخلل هذا الطرح أسئلة جزئية لابد من إبرازها وتكون متسلسلة كالآتي:

1 – بداية لابد من معرفة ماذا نعني بالآليات؟

2– ما مفهوم الإستيعاب ؟

3 – من هم المخالفين وما طبيعة خلافهم ؟

4 –معرفة ما هي طرق ورود(تخريج) الوثيقة؟

5 –ما مدى صحتها وأهميتها الحديثية ؟

6–ما حقيقة مفهوم المواطنة وواقع تجسيدها من خلال الوثيقة؟

ثانيا–أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في دراسة مضامين الوثيقة بحد ذاتها ذاك لما تحتويه من أبعاد، سياسية واجتماعية اقتصادية حضارية مما يتطلب إعادة بعث رؤية جديدة متجددة لما تحتويه من بنود هامة والتي من شانها أيضا تحديد طبيعة الخلاف و المخالفين بمختلف صورهم ثم دورها في تضيق دائرة الخلاف في ما بين المسلمين وغير المسلمين ليعرف كل ما له وما عليه لإيجاد رؤية واضحة المعالم يمكن وعلى ضوئها إيجاد سبل التعايش والتآلف والتراحم في ما بيننا وتجاوز الخلافات الحاصلة بين أنفسنا بداية وبين الآخر والمخالف لنا.

ثالثا– أسباب اختيار الموضوع

ويمكن أن تنقسم هذه الأسباب إلى دوافع ذاتية وأسباب موضوعية:

– الدوافع الذاتية:

على اعتبار الكم المعرفي الذي يمكن أن نحصل عليه من خلال هذا العمل، حيث يبين لنا أن هذا الموضوع جمع عدد من التخصصات بالإضافة إلى تخصصنا في استخلاص آليات استيعاب الآخر المخالف، نجد تخصص كتاب وسنة وذلك من خلال الدراسة الحديثية للوثيقة كتخريج الوثيقة والحكم عليها وأيضا تخصص عقيدة ومقارنة الأديان في دراسة أهم الديانات وذلك عند التطرق إلى المخالفين.

- الأسباب الموضوعية:

وجود أثر بالغ الأهمية من آثار السنة المشرفة والمتمثلة في وثيقة المدينة لإعادة تركيز النظر والبحث مجددا في ما تحتويه وتحديد مرامي كل بند فيها، والظاهر أنها في طي النسيان و إغفال العمل بما جاء فيها وواقع حال الأمة اليوم يوحي بذلك.

رابعا– أهداف البحث:

من خلال هذا البحث نأمل تحقيق جملة من الأهداف وهي كالآتي:

1- تبيان صحة ورود نص الوثيقة وأهميتها على كل الأصعدة على اعتبار أن هناك من ضعفها وذلك في طرح الردود الدامغة على هذا من قبل العلماء المتخصصين في الحديث والسير وغيرهم من الباحثين المعاصرين.

2- إيجاد آليات في استيعاب كل من كان مخالفا ضمن أطر وقوانين حددتها بنود الوثيقة كمرجع بينه الشارع كبديل لما يسوق لنا من القوانين الوضعية ضمن الدولة الواحدة لنصل كذلك إلى تحديد مفهوم المواطنة الحقيقي في الإسلام .

خامسا– الدراسات السابقة للموضوع

بهذا الخصوص لم نقف إلا على رسالة واحدة والتي كانت بعنوان "وثيقة المدينة دراسات في التأصيل الدستوري" لعبد الأمير زاهر و آخرون، وأصحابها تطرقوا إلى عدة جوانب تطرقنا إليها في البحث إلى ما احتوته الوثيقة بشكل عام ودون تركيز في إستخلاص آليات الإستيعاب التي نأمل الوصول إليها من خلال بحثنا .

سادسا–منهج البحث

إقتضت طبيعة البحث أن نوظف عددا من المناهج، نذكر أهمها فيما يأتي:

1 **المنهج الإستقرائي**: وهذا عند تتبع النصوص الحديثية والقرآنية وآراء العلماء في الموضوع.

2 **المنهج الوصفي**: في تصوير أصناف المخالفين الذين ذكرتهم الوثيقة.

3 **المهج التحليلي** : ذلك في تحليل ما جاء في بعض بنودها المتعلقة بموضوع البحث.

سابعا–منهجية البحث

1- عزونا الآيات القرآنية إلى سورها، وذلك بذكر السورة ورقم الآيات في المتن.

خرجنا الأحاديث النبوية الشريفة وآثار الصحابة في مضامينها، فإن كان الحديث من الصحيحين اكتفينا بذلك وإن كان في غيرها نقوم بتخريجه من كتب السنة الأخرى ، مع بيان درجته وذلك من خلال أقوال العلماء في حال تطلب ذلك، وتكون طريقة عرض هذه المعلومات على النحو التالي :

2- ذكر المؤلف ثم عنوان الكتاب، ثم الكتاب و الباب الذي ورد فيه الحديث ونرمز بـ:(لا.ب) لعدم وجود الباب، ثم رقمه ثم الجزء و الصفحة نرمز لها برمز "ص"إن لم يكن للكاتب أجزاء ثم نذكر درجة الحديث.

3- ذكرنا المعلومات الخاصة بالكتاب كاملة في فهرس المصادر و المراجع ، وإقتصرنا في الهامش عل ذكر المؤلف ثم عنوان الكتاب ثم الجزء ثم الصفحة في حال ذكره للمرة الثانية، أما في أول مرة فتذكر جميع المعلومات .

4 إذا ذكرنا الكتاب ثم أعدنا ذكره مباشرة، فإننا نشير بالمرجع نفسه.وفي حال وجود فاصل فإننا نشير إليه بالمرجع السابق.

ثامنا– حدود البحث:

تميز هذا العمل أنه حصر في جانب معين لم يسبق وأن وقفنا عنده خلال البحث والمتمثل في استخلاص الآليات أو الأسس في استيعاب المخالف من خلال بنود الوثيقة، فالدراسة التي حصلنا عليها وكذا الكتب رغم أهميتها الكبيرة ،كانت قد تناولت الموضوع بشكل متوسع ولم يكن ذلك الحصر المرجو في بحثنا .

تاسعا– خطة البحث :

بعد إختيار الموضوع سرنا وفق خطة مسطرة وبينة، وذلك على شكل مقدمة وفصلين وخاتمة وفهارس ويمكن عرضها كالتالي:

المقدمة: أين ذكر فيها جملة العناصر التي تقدم ذكرها والتي سنختم بها.

الفصل الأول:

تضمن مبحثين: الأول متعلق بشرح جملة من المفاهيم والتعريفات اللغوية والاصطلاحية

والمبحث الثاني: تناول الدراسة الحديثية للوثيقة وذلك في تسمية الوثيقة وتاريخ كتابتها ومصدر ورودها والحكم عليه.

الفصل الثاني :

تضمن مبحثين الأول :تناول حقيقة المخالفين من اليهود والنصارى والمنافقين والمبحث الثاني تناول الوثيقة وآليات استيعاب المخالف وتأصيل مفهوم المواطنة في الإسلام .

الخاتمة : وتناولنا فيها جملة النتائج المتحصل عليه و ببعض التوصيات في الأخير.

عاشرا–مصادر ومراجع البحث

في هذا إعتمدنا على عدد كبير من المصادر والمراجع الهامة في الموضوع وكان تركيز العمل أكثر على ثلاثة مراجع أساسية مثل:

وثيقة المدينة مضمون ودلالة لقائد محمد شعيبي، مكة و المدينة في الجاهلية وعهد الرسول لمحمد إبراهيم الشريف، فقه السيرة لسعيد رمضان البوطي.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي

المبحث الأول: وقفة مع المصطلحات

المطلب الأول: تعريف الآليات

كثيرا ما نقف مع هذا المصطلح عند الباحثين والمفكرين والعلماء ليختصر هذا المفهوم عدة مفاهيم جزئية متفرعة للوقوف على المعارف في مختلف المجالات، ويمكن القول إنه مفهوم قد أطلق حديثا ويمكن تبيان هذا من خلال الآتي:

الفرع الأول: الآليات لغة

تبين من خلال البحث في المعاجم اللغوية المعمقة المعنى الحقيقي لهذه المفردة من خلال ما وجدناه في "معجم اللغة العربية المعاصر" ومنه قول " آليَّة (مفرد): اسم مؤنَّث منسوب إلى آلة: "حركة آليَّة– الهندسة الآليَّة"[1]

وأيضا نجد في معناها " الآلية أو الميكانيكية "[2]

وكما نجد في "معجم الصواب اللغوي أن "صيغة" فَعَّال" وهي تدل على المبالغة وقد تستعمل مجازا للدلالة على الآلية.

"في الأصل في صيغة "فَعَّال" أن تدل على المبالغة أو على النسب أمر من الأمور، وقد استعملت مجازًا في الدلالة على الآليّة وهو استعمال مباح فصيح، والمجاز إذا إشتهر و صار حقيقة عرفية فصيحة، وقد إقترح بعض اللغويين قياسيّة صوغ "فَعّال" لإسم الآلة، وقد ورد ... في المعاجم الحديثة كالوسيط، والأساسي، والمنجد."[3]

ويمكن القول أن معنى كلمة الآليات وهي جمع الآلية أستخرج من فعل الآلة المتميزة بالمحركة (المكانيكية).

---

[1] أحمد مختار عبد الحميد عمر، بمساعدة فريق عمل معجم اللغة العربية المعاصرة(ت: 1424هـ، ط1، دار، عالم الكتب، 1429 هـ - 2008 م)140/1، (لا.ن).

[2] إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط (لا.ط، لا.دار، لا.ن، لا.م)997/2.

[3] الدكتور أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل، معجم الصواب اللغوي دليل المثقف العربي(ط، 1، دار، عالم الكتب القاهرة، 1429 هـ - 2008 م)291/1.

الفرع الثاني: الآليات اصطلاحا

يبدو أن هذا المصطلح هو مصطلح جديد، لهذا لم نقف على من تناوله بشكل خاص في الكتب التي تعنى بالمفهوم الاصطلاحي ولكن كل ما وجدناه هو مفهوم مقارب للمعنى الذي تعنى به هذه المفردة ومنه وجدنا " الآليةُ: هي كونُ الشيء واسطةً لإيصالِ أثر شيءٍ إلى آخر وذلك فيما إذا ذكرَ اسمُ الآلةِ، وأريدَ الأثرُ الذي ينتجُ عنه، نحو قوله تعالى: ﴿وَٱجۡعَل لِّي لِسَانَ صِدۡقٖ فِي ٱلۡأٓخِرِينَ ٨٤﴾ [الشعراء:84] أي ذكراً حسناً، (فلسانٌ) بمعنى ذكرٍ حسنٍ مجازٌ مرسلٌ، علاقتُه (الآليةُ) لأنَّ اللسانَ آلةٌ في الذكرِ الحسنِ"[1]

وأيضا نجد مفهوما مقاربا آخر "الآلَةُ: هي الواسطة بين الفاعل، والمنفعل عند وصول أثره إليه"[2]

ويمكن القول أن الآلية هي الوسيلة أوالآدات للوصول إلى حاجة ما أو إلى هدف مرجو تحقيقة.

المطلب الثاني: تعريف الإسيتعاب

الفرع الأول: الإستيعاب لغة

قد وقفنا في معاجم اللغة العربية على المعنى لكلمة "الإسيتيعاب" فوجدنا أنها لا تخرج عن معنى "استيعاب الشيء في الشيء" ومنه "الوَعْبُ إِيعابُكَ الشيءَ في الشيءِ كأَنه يأْتي عليه كلِّه[3]

وأيضا يعزز هذا المعنى في مرجع آخر " الوَعْب: إيعابك الشئ في الشئ، كأنه يأتى عليه كله. وكذلك إذا استؤصل الشئ فقد استُوعب. وأوعب القوم: إذا خرجوا كلّهم إلى الغزو."[4]

وأيضا في مرجع آخر " إِذا اسْتُؤْصِلَ الشيءُ فقد اسْتُوعِبَ وعَبَ الشيءَ وَعْباً وأَوْعَبه واسْتَوْعَبه أَخَذَه أَجْمَعَ واسْتَرَطَ مَوْزَةً فأَوْعَبَها عن ... أَي لم يَدَعْ منها شيئاً واسْتَوْعَبَ المكانُ والوِعاءُ الشيءَ وَسِعَه منه والإِيعابُ والإِسْتِيعابُ الإِسْتِئْصالُ والإِستِقْصاءُ في كل

---

[1] علي بن نايف الشحود، الخلاصة في علوم البلاغة(لا.ط، لا.دار، لا.ن، لا.ن)ص40.

[2] محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، التعريفات الفقهية(ط، 1، دار، الكتب العلمية، 1424هـ - 2003م)ص12.

[3] محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب(ط، 1دار، دار صادر – بيروت، لا.م)799/1.

[4] الأزهري، تهذيب اللغة(لا.ط، لا.دار، لا.ن، لا.م)393/1.

شيءٍ "[1]

ومنه كذلك" أوعب بنو فلان لبني فلان: جاءوهم بأجمعهم. وأوعبوا جلاءً: لم يبق في بلدهم أحد"[2]

ومنه كلمة الإستيعاب في المعنى اللغوي هي إحتواء الشيء في الشئ أو استيعاب الجزء في الكل.

الفرع الثاني: الإستيعاب اصطلاحا

عبر عنه في كتاب رسول الله –صلى الله عليه وسلم – إلى أهل اليمن فيه الفرائض والسنن و الديات والذي بعث به مع عمر بن حزم وكان الحديث مطولا في حق دية النفس كاملة ثم فصل في حق كل طرف من أطراف هذه النفس إلى أن قال في آخر الحديث [3] "«**وَفِي الْأنف[4] إِذا أوعى جدعًا[5] الدِّيَة[6]**»[7] و هنا تبيان لمعنى الاستيعاب وذلك في استيعاب مركب الأنف كامل أي لَمْ يُتْرَكْ مِنْهُ شَيْءٌ.

---

[1] بن منظور ، لسان العرب مرجع سابق (ط، 1، دار، دار صادر – بيروت، لا.م)799/1.

[2] محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس(تحقيق: مجموعة من المحققين، لا.ط، دار، الهداية، لا.ن، لا.م)352/4.

[3] أنظر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، الاستذكار (تحقيق:سالم محمد عطا، محمد علي معوض ، ت: 463هـ، ط، 1، دار، الكتب العلمية – بيروت، 1421 - 2000)38/8، بتصرف.

[4] **الأنف**: مركب من أربعة أشياء: قصبة ومارن وأرنبة وروثة.

فالقصبة: هي العظم المنحدر من مجمع الحاجبين.و**المارن**: هو الغضروف الذي يجمع المنخرين.و**الورثة**: طرف الأنف

أنظر حاشية رقم: (5) أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، (تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، ت: 852هـ، ط، 1، دار، مؤسسة قرطبة – مصر، 1416هـ/1995)83/4.

[5] **الجدع**: قطع الأنف وقطع الأذن أيضا، وقطع اليد والشفة ..، انظر: إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية(تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط، 4، دار، العلم للملايين – بيروت، 1407 هـ - 1987 م)1193/3.

[6] **الدية** : مال يعطى لولي المقتول مقابل النفس أو مال يعطى للمصاب مقابل إصابة أو تلف عضو من الجسم، أنظر الحاشية رقم :(2)لإبن أبي عاصم ، الديات (لا.ط، لا.ن، لا.دار، لا.م)126/171.

[7] ذكره أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، كتاب، التلخيص الحبير، باب الديات، حديث رقم:1708. وذكر انه حديث مرسل. انظر الحاشية رقم (3) مرجع سابق ، 83/4.

ومنه كذلك "وَجَاءُوا مُوعِبِينَ أَيْ جَمِيعُهُمْ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ "[1]

وأيضا "قد استوعب أصول هذا العلم، وأحاط بفروعه، واستقصى غرائب مسائله، وشواذها ونوادرها، ولم يدع آبدة"[2]

نجد في المفهوم الإصطلاحي لكلمة "الإستيعاب "لا يخرج عن المعنى اللغوي.

المطلب الثالث: تعريف المخالف

كثير ما يطرح هذا المفهوم بالتحليل خاصة من الجانب الديني وهو طرح مهم لتحديد حقيقة المخالف.كما أنه يحمل عدة معان لغوية سنقف عندها.

الفرع الأول: المخالف لغة

المخالف يكون بمعنى المخالفة " المخالفَةُ. وقوله تعالى: ﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة :81]أي مُخالَفَةَ رسول الله، ويقال خَلْفَ رسولِ الله.[3]

ويكون المخالف بمعنى الضد فنجد" الضد . مثل الشيء، والضد : خلافه. ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا ﴿٨٢﴾﴾ [مريم : 82]"[4]

وأيضا في مرجع آخر "(الضد) المخالف والمنافي والمثل والنظير والكفء"[5]

وكذلك يكون بمعنى المحاد "والمحاد: المخالف، قال تعالى:﴿مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ ﴾[التوبة:63] أي من يعاد الله كأنه يكون في حد وجهه، وذلك الإنسان في حد آخر وجهة أخرى وكذلك المشاق، يكون في شق والآخر في شق آخر ".[6]

---

[1] أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (ت :770هـ، لا.ط لا .ن ، لا.م)396/10.

[2] إبراهيم اليازجي اللبناني، نجعة الرائد وشرعة الوارد في المترادف و المتوارد(لا.ط، لا.ن، لا.دار، لا.م)ص240.

[3] الجوهري، الصحاح في اللغة(لا.ط، لا.دار، لا.ن، لا.م)184/1.

[4] محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، مرجع سابق ، 310/8.

[5] إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط (تحقيق: مجمع اللغة العربية، لا.ط، دار، الدعوة، لا.ن، لا.م)536/1.

[6] عبد الحميد بن هبة الله، شرح نهج البلاغة (ت: 656هـ، المحقق: محمد أبو الفضل ابراهيم، لا، ط، دار، احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، لا.ن، لا.م).192/10.

وفي "الموسوعة الفقيهية الكويتية " نجد "الإِخْتِلاَفُ لُغَةً: مَصْدَرُ إِخْتَلَفَ. وَالإِخْتِلاَفُ نَقِيضُ الإِتِّفَاقِ. جَاءَ فِي اللِّسَانِ مَا مُفَادُهُ: اخْتَلَفَ الأَْمْرَانِ لَمْ يَتَّفِقَا. وَكُل مَا لَمْ يَتَسَاوَ فَقَدِ إِخْتَلَفَ. وَالْخِلاَفُ: الْمُضَادَّةُ، وَخَالَفَهُ إِلَى الشَّيْءِ عَصَاهُ إِلَيْهِ، أَوْ قَصَدَهُ بَعْدَ أَنْ نَهَاهُ عَنْهُ. وَيُسْتَعْمَل الإِخْتِلاَفُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ بِمَعْنَاهُ اللُّغَوِيِّ وَكَذَلِكَ الْخِلاَفُ.[1]

إذا كلمة المخالف في اللغة تحمل عدة معان ؛ يمكن أن تكون بمعنى المخالف وتكون بمعنى الضد وبمعنى المحاد والمشاق.

الفرع الثاني: المخالف اصطلاحا

تبين من خلال كتب التفسير أن مفهوم المخالف إنما يكمل في مخالفة أمر الله و رسوله ومنه في قوله تعالى ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور:61] وهو ما عبر عنه ابن كثير في تفسيره .

"فهذه الآية عامة في جميع الأمور، وذلك أنه إذا حكم الله ورسوله بشيء، فليس لأحد مخالفته"[2] واستدل في ذلك بآية اخرى قبلها: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الاحزاب :36]

وهو أمر مفضي إلى الفتنة وهي الكفر كما قال وسيم فتح اللهفي في كتابة "إسعاف المؤمنين بنصرة خاتم المرسلين "معلقا كذلك عن هذه الآية "وجه الدلالة هنا أن مخالفة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبب مفضٍ إلى الفتنة وهي الكفر..."[3] "وهو ما أشار إليه كذلك علي بن نايف الشحود عندما استند إلى قول ابن تيمية[4] حين قال "أمرَ مَن خالف أمرَه أن يحذر الفتنة؛ والفتنة

---

[1] وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، (ط، 1، لا.دار، لا.ن.م)291/2.

[2] أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم (المحقق: سامي بن محمد سلامة، ت: 774هـ، ط، 3، دار، طيبة للنشر والتوزيع، 1420هـ - 1999 م423/6.

[3] وسيم فتح الله، إسعاف المؤمنين بنصرة خاتم المرسلين (لا.ط، لا.ن، لا.دار، لا.م)ص 82.

[4] لم نقف على هذا عند ابن تيمية .

الردة والكفر"وكذلك إستناده لقول الحافظ ابن كثير [1] :"أي فليحذر وليخشَ من يخالف شريعة الرسول باطناً أو ظاهراً (أن تصيبهم فتنة) أي في قلوبهم مِن كفرٍ أو نفاقٍ أو بدعة"[2]

ويمكن أن نستخلص أن المخالف هو من خالف أمر الله سبحانه وتعالى وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم والشريعة التي جاء بها باطنا او ظاهرا.

المبحث الثاني: دراسة حديثيه وتاريخية للوثيقة

المطلب الأول: تسمية الوثيقة وتاريخ كتابتها

بعد هجرة رسول الله –صلى الله عليه وسلم– إلى المدينة وضع بما يعرف "بالوثيقة "أو "الصحيفة "أو "الدستور"–كما هو عندنا اليوم وهو يمثل الضابط لنظام الحكم والتعايش في المدينة و يدل على مقدرة فائقة من الناحية التشريعية وعلى علم كبير بأحوال الناس وفهم ظروفهم وقد عرفت الوثيقة بعدة أسماء –سنعرف ذلك– وجدير التطرق الى الجانب التاريخي لكتابها.

الفرع الأول: تسمية الوثيقة

لعلها أقرب إلى كونها اعلانا من جانب رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يظهر فيه الأمور التي يريد الإتزام بتنفيذها مع جميع الأطراف داخل المدينة، ونجد من التسميات المعاصرة أطلقها مسلمون ومستشرقون "الوثيقة والدستور" وآخرون "الكتاب" " الوثيقة " و"الدستور"[3]

"فحين إنتهى – صلَّى الله عليه وسلَّم – من ذكر العهد الوثائقي مع من أسلم من المهاجرين والأنصار وسمِّيت بعدها بـ(صحيفة المدينة أو وثيقة المدينة)"[4]

---

[1] نفس الشيء لم نقف على هذا عند ابن كثير.

[2] علي بن نايف الشحود، المفصل في شرح الشروط العمرية(لا.ط، لا.ن، لا.دار، لا.م)174/2.وأنظر: وسيم فتح الله، إسعاف المؤمنين بنصرة خاتم المرسلين ، المرجع السابق ص 82.

[3] أنظر: احمد قائد محمد شعيبي، وثيقة المدينة مضمون ودلالة (ط1، دار، الكتب القطرية، قطر، 1462هـ- 2005م) ص39، بتصرف.

[4] أخذ من موقع الألوكة، يوم الاثنين 23/04/2018 في الساعة 10:55 ، على الشبكة العنكبوتية من الصفحة الآتية:

http://www.saaid.net/Doat/khabab/38.htm

" نستعمل مصطلح" الكتاب" أو " الوثيقة " أو " الدستور" في نفس المعنى اعتبارا منا أنه يؤدي الهدف نفسه و الوصول الى العقد الذي وضعه الرسول- صلى الله عليه وسلم -في المدينة."[1]

في هذا نجد أن الأسماء لهذه الوثيقة أو الكتاب قد اختلفت ولكنها اتفقت أنها تحمل معنى واحدا وهو الوصول إلى عقد اجتماعي وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الفرع الثاني: تاريخ كتابة الوثيقة

صرحت المصادر بأن "الوثيقة" تمت أول قدوم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلى المدينة وألحق كل قوم بحلفائهم؛ قال " محمد سعيد رمضان البوطي" في كتابه "فقه السيره" "روى ابن هشام أن النبي صلى الله عليه وسلم لم تمض له سوى مدة قليلة في المدينة حتى اجتمع له الإسلام عامة أهل المدينة من العرب، ولم يبق دار من دور الأنصار إلا أسلم أهلها عدا أفراد من قبيلة الأوس، فكتب رسول الله -صلى الله عليه وسلم -كتابا بين المهاجرين والأنصار وادع فيه اليهود وعاهدهم، وأقرهم على دينهم وأموالهم وشرط لهم واشترط عليهم.[2]

وكتبت هذه الوثيقة على ثلاثة أطراف "الأول المهاجرون و الطرف الثاني الأنصار وهم الأوس و الخزرج جميعا، والطرف الثالث اليهود من أهل يثرب "[3] .

رجح أن الوثيقة إنما هي وثيقتان(وثيقة معاهدة اليهود والوثيقة بين الأنصار والمهاجرين) واختلف في كون كل منهما صدرت قبل موقعة بدر الكبرى أو بعده.

"الراجح أن الوثيقة هي وثيقتان ثم جمع المؤرخون بينهما، مواعدة الرسول- صلى الله عليه وسلم-لليهود و الثانية توضح التزامات المسلمين من المهاجرين و الأنصار وحقوقهم وواجباتهم."[4]

---

[1] أحمد قائد محمد شعيبي، وثيقة المدينة مضمون ودلالة، المرجع نفسه، ص 93.

[2] محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة (ط، 1، دار، الشهاب ، الجزئر، لا.م)ص203.وأنظر: عبد الامير زاهر و آخرون، وثيقة المدينة دراسات في التأصيل الدستوري (ط، 1، لا.دار، لا.ن، لا.م) ص 24 .وأنظر:محمد ابراهيم الشريف مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول(لا، ط، دار، الفكر العربي، لا، لا، ن، م)ص388.

[3] محمد إبراهيم الشريف، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول، المرجع السابق، ص387.

[4] أكرم ضياء العمري ، السيرة النبوية الصحيحة(لا.ط، دار، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة ، لا.م)ص276.

"إتفقت الآراء على أن الوثيقة كتبت بعد هجرة النبي –صلى الله عليه وسلم–ولكنها تباينت هل كتبت قبل معركة بدر أم بعده"[1]

"فصَّل – عليه الصلاة والسلام – بعد ذلك العهد الذي بينه وبين اليهود الذين يقطُنون المدينة المنوَّرة فقال: «وأنَّ يهود بني عوف أمَّة مع المؤمنين ...» فيمكن أن نعتبر هذا دليلا آخر عن الفصل بين الوثيقتين فهو قال "مع" ولم يقل "من المؤمنين" لأنهم أهل ذمة .[2]

ورجح أكرم ضياء العمري في قوله "ويترجح عندي أن وثيقة مواعدة اليهود كتبت قبل موقعة بدر الكبرى "[3] ومما استدل به قول البلاذري ."ويقول البلاذري في موضوع آخر وهو يتحدث عن غزوة بني قينقاع «وكان رسول الله –صلى الله عليه وسلم– لما قدم المدينة وادعته اليهود كلها وكتب بينه وبينها كتابا، فلما اصاب رسول الله –صلى الله عليه وسلم–أصحاب بدر وقدم المدينة غانما موفورا بغت وقطعت العهد»"[4] يعني لما انتصر رسول الله وأصحابه في غزوة بدر خالفت اليهود عهدها ، وهكذا جزم أن معاهدت اليهود كانت قبل بدر .

وقد ذكر "ضياء أكرم العمري" أن "الوثيقة" بين المهاجرين والأنصار قد كتبت بعد وثيقة مواعدة اليهود في السنة الثانية للهجري.

"أما الوثيقة بين المهاجرين والأنصار فقد كتبت بعد وثيقة مواعدة اليهود في السنة 2هـ"[5]ومما استدل به ما جاء عند الطبري.

"فقد ذكر الطبري في حوادث سنة 2هـ وقيل إن في هذه السنة كتب رسول الله –صلى الله عليه وسلم –المعاقل .فكان معلقا باسمه واسم سيفه هذا ذو الفقار وكان قد غنمه في غزوة بدر "[6] والشاهد أن "الفقار" (وهو سيف) قد غنمه بعد غزوة بدر في السنة الثانية بعد هجرته –صلى الله عليه وسلم–.

---

[1] عبد الامير زاهر وآخرون، وثيقة المدينة دراسات في التأصيل الدستوري، المرجع نفسه ص 219.

[2] مجموعة من العلماء والدعاة و المفكرين، مقالات موقع الألوكة، المرجع السابق ص5.

[3] المرجع نفسه، 277.

[4] المرجع نفسه، 277 .

[5] المرجع نفسه، 278 .

[6] أكرم ضياء العمري، السيرة النبوية، الصحيحة المرجع نفسه، 278.

وفي الأخير جمع المؤرخون بينهما، لتشابه المواقف والأغراض وهو ما أكده الدكتور العمري.[1]

المطلب الثاني: تخريج الوثيقة والحكم عليها

نجد أن الكثير اليوم يؤكد على أهمية هذه "الوثيقة "لهذا فهي محل دراسة عند الباحثين وعليه لابد من التأكد بداية من مصادرها وخاصة أننا نجد أن هناك من يضعفها.

الفرع الأول: تخريج الوثيقة

ذكر أكرم ضياء العمري في كتابه السيرة النبوية الصحيحة . "أن أقدم من أورد نص الوثيقة كاملا هو "محمد ابن اسحاق "(ت101هـ) ولكنه أوردها دون إسناد [2]وابن كثير [3]فوردت عندها دون إسناد أيضا، وقد ذكر البيهقي[4]إسناد ابن اسحاق للوثيقة التي تحدد العلاقات بين المهاجرين و الأنصار دون البنود التي تتعلق باليهود، لذلك لا يمكن الجزم بأنه أخذها من نفس الطريق، وأيضا قد ذكر ابن سيد الناس أن (ابن أبي خيثمة)[5] أورد الكتاب "الوثيقة" فأسنده بهذا الإسناد " حدثنا أحمد خبان أبو الوليد حدثنا عيسى بن يوسف حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو المزني عن أبيه عن جده أن رسول الله – صلى الله عليه وسام–كتب كتابا بين المهاجرين و الأنصار فذكر بنوده، أي الكتاب الذي أورده إسحق[6] ولكن يبدو أن "الوثيقة"وردت في

---

[1] أنظر:أكرم ضياء العمري، السيرة النبوية الصحيحة، المرجع نفسه 281.

[2] عبد الملك بن هشام، السيرة النبوية لابن هشام (تحقيق :طه عبد الرءوف سعد، ت: 213، لا.ط، دار، الجيل، بيروت، سنة النشر 1411)32/3.

[3] ابن سيد الناس، عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير(ت: 734هـ، ط1، دار، القلم – بيروت1414/1993)227/1.وأنظر : محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة، مرجع سابق، ص 203 .

[4] رواه البيهقي، كتاب السنن الكبرى، باب العقائل، حديث رقم :16363، 184/8.

[5] أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي صاحب "التاريخ الكبير" وقيل عنه أنه الإمام الحافظ الحجة (ت279)، أنظر: خالد الرباط، الجامع لعلوم الإمام أحمد – الترجمة(ط، 1، دار، الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم – جمهورية مصر العربية، 1430 هـ - 2009 م)111/1 .وانظر: أكرم ضياء العمري، السيرة النبوية الصحيحة ص273 وذكر أنه خص له ترجمة في كتابه "بحوث في تاريخ السنة المشرف لم نقف عليها.

[6] ابن سيد الناس، عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير(ت: 734هـ، ط1، دار، القلم – بيروت 1414/1993)227/1.

القسم المفقود من تاريخ أبي خيثمة إذ لا وجود لها فيما وصل الينا منه.كما ذكر محمد سعيد رمضان البوطي ص 204 في فقه السيرة، أن الإمام أحمد في مسنده[1] رواه في سند آخر "عن سريج قال حدثنا عباد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي – صلى الله عليه وسلم–كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار ...الخ. ويضيف أكرم ضياء العمري أن " الوثيقة " وردت في كتاب الأموال لإبن عبيد القاسم بن سلام بإسناد آخر وهو " حدثني يحي بن عبد الله بن ببكر و عبد الله بن صالح قالا حدثنا ليث بن سعيد قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شاب أنه قال: بلغني أن رسول الله كتب بهذا الكتاب ..."[2] وأورد.

كما وردت الوثيقة في كتاب الأموال لإبن الزنجوية من طريق الزهري أيضا [3]

كانت هذه هي الطرق التي وردت منها الوثيقة بنصها الكامل ، وتطابق كبير بين سائر الروايات سوى بعض التقديم والتأخير في العبارات أو اختلاف بعض المفردات أو زيادة بنود قليلة فلا يؤثر هذا الخلاف على مضمونها، وهو ما أكده في الأخير "أكرم ضياء العمري" في ختام ما جاء به في موضوع طرق ورود نص وثيقة المدينة.

الفرع الثاني: الحكم عليها

اهتم عدد من الباحثين المعاصرين بوثيقة المدينة وذلك بدراسة ما احتوته من بنود لأهميتها السياسية والإجتماعية في الحياة العامة للمجتمع ولهذا لابد من معرفة مدى صحة هذه الوثيقة عند علماء الصناعة الحديثية وخاصة ان هناك من يضعفها [4].

" والذي ضعفها ذهب إلى أن الوثيقة موضوعة في قوله: إنها لم ترد في كتب الفقه والحديث الصحيح رغم أهميتها التشريعية، بل رواها ابن إسحاق دون إسناد، ونقلها عنه ابن سيد الناس،

---

[1] رواه أحمد في مسنده ، كتاب مسند أحمد ، باب ، د.ب، حديث رقم: 2443، 258/4..

[2] رواه عبد القاسم بن سلام، كتاب الأموال باب الحكم في رقاب أهل العنوة من الأسارى، حديث رقم :296، 317/1.

[3] رواه بن زنجويه، كتاب الأموال، باب هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث رقم: 750، 331/1.

[4] و ذهب الى يوسف العش = يوسف بن رشيد الراهب علوان (1287 هـ - 1870 م) يوسف علوان الراهب العازاري اللبناني: أديب.ولد في بكفيا بلبنان وتعلم في طنطا بمصر ثم بمدارس اليسوعيين في بيروت وصنف كتبا دينية مدرسية وأخرى أدبية مطبوعة، منها " فرائد المجاني " في الخطابة والمعاني، انظر:أليف خير الدين الزركلي، الاعلام قاموس تراجم لاشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين(ط، 5، دار، العلم للملايين، بيروت – لبنان، 1980).242/8.

وأضاف أن كثير بن عبد الله بن عمرو والمزني روى هذا الكتاب عن أبيه عن جده، وقد ذكر ابن حبان البستي: أن كثير المزني روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب، ولا الرواية عنها إلا على جهة التعجب ويرى العش أن ابن إسحاق اعتمد على رواية كثير لكنه تعمد حذف الإسناد.[1]

ورد عليه أكرم ضياء العمري وذلك في بيان أهميتها من حيث قيمتها التاريخية حيث اعتبر أنها ليس ككل الأخبار والروايات التاريخية الأخرى بل إن من أورد نصها –محمد بن اسحاق – المتوفي سنة 151هـ

"وما ينبغي أن يتساهل فيها كما يفعل مع الروايات والأخبار التأريخية الأخرى إن أقدم من أورد نص الوثيقة كاملاً هو محمد بن إسحق (ت 151 هـ) (لكنه أوردها دون إسناد)[2] وقد صرح بنقلها عنه كل من ابن سيد الناس وابن كثير فوردت عنهما دون إسناد أيضا "[3]

"لقد ذهب العش إلى ذلك لأنه تصور أن الوثيقة لم يروها غير ابن إسحاق، ولم يعبر على إسناد لها سوى ما ذكر ابن سيد الناس من رواية ابن أبي خيثمة لها من طريق كثير المزني."[4]

ويرد عليه "أكرم ضياء العمري" أن الوثيقة أوردت أيضا من طريق مستقل غير الذي أورده كثير المزي .

"لكن أبا عبيد القاسم بن سلام أورد الوثيقة من طريق الزهريّ وهي طريق مستقلة لا صلة لها بكثير المزني. ونظرًا لكون ابن إسحاق من أبرز تلاميذ الزهريّ، فإن ثمة احتمال لأن يكون أورد الوثيقة من طريقه، لولا أن البيهقي ذكر إسناد ابن إسحاق للوثيقة التي تحدد العلاقات بين

---

[1] إبراهيم بن محمد بن حسين العلي الشبلي الجنيني، صحيح السيرة النبوية (ت: 1425هـ، ط، 1، دار، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 1415 هـ - 1995 م)ص 141.وأنظر: أكرم ضياء العمري، السيرة النبوية الصحيحة، مرجع سابق، 274 .

[2] ذهب إلى ذلك يوسف العش في إحدى حواشيه على كتاب الدول العربية و سقوطها ، أنظر: الحاشية رقم (2)أكرم ضياء العمري، السيرة النبوية الصحيحة، مرجع سابق ص 272.

[3] كرم ضياء العمري، السيرة النبوية الصحيحة، المرجع نفسه ص 272، 273.

[4] إبراهيم بن محمد بن حسين العلي الشبلي الجنيني، صحيح السيرة النبوية، مرجع سابق، ص 142.

المهاجرين والأنصار دون أن تتناول البنود المتعلقة باليهود، ولا يمكن الجزم بأن ابن إسحاق أخذ البنود المتعلقة باليهود من هذه الطريق أو من طريق أخرى."[1]

وبالتالي نجد أن "أكرم ضياء العمري " قد أسهب في طرح الأدلة في كتابه على صحة مضمون الوثيقة لا يتسع المقام لإيرادها.

كما نجد أيضا مرجعا آخر تحدث عن قيمة الوثيقة تاريخيا وهو"محمد البشير شريف "في كتابه " مكة و المدينة" فمن أدلته:

أولا: أن أهناك مصادر أخرى أشارت إلى الوثيقة لم تذكر نصها، وقد ذكرتها مصادر متأخرة[2]

ثانيا: كما يوافق روح التنظيم في المجتمع العربي من حيث الترابط القبلي و الإعتراف بقوة العصبية و أثرها في المجتمع ، و أنه ليس من السهل التخلص منها.

ثالثا: حالت العرب في المدينة من حيث دخول بعضهم في الإسلام قبل كتابة الصحيفة وتأخر دخول بعضهم الآخر فقد ذكرت أسماء البطون التي كانت قد دخلت الإسلام جميعا وأدمجت البطون التي لم تكن قد دخلت كلها في الإسلام في بند عام مثل " بنو الأوس" وأدلة أخرى كثيرة منها أن الوثيقة توافق نصوصا في القرآن من حيث اعتبار أن المسلمون أمة واحدة من دون الناس واستشهد بآيات من القرآن الكريم وذلك من حيث الإحتفاظ برابطة الولاء وما يترتب عليها من الحقوق والموالاة، ومن حيث مراعاة حقوق القرابة و الصحبة والجوار وتحديد المسؤولية الشخصية، والبعد عن إثارة الجاهلية وحميتها وكذلك موافقة الصحيفة القرآن الكريم في وجوب الخضوع للقانون ورد الأمر إلى الدولة بأجهزتها للتصرف في الأمور وكذلك في شؤون الحرب والسلم لأن حرب الأفراد وسلمهم إنما تدخل في الإختصاص العام فلا تحدد فرديا، فكل هذا كان مصحوبا بأدلة من القرآن الكريم تأكد مصداقية الصحيفة.[3]

---

[1] السيرة النبوية الصحيحة، أكرم ضياء العمري، مرجع سابق، 272.

[2] مثل: ابن كثير، 224/3، وابن سيد الناس ، 197/1.

[3] أنظر: محمد إبراهيم الشريف، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول، مرجع مسابق، ص 392.بتصرف وأنظر أحمد قائد محمد شعيبي، وثيقة المدينة مضمون ودلالة، مرجع سابق54.

ومن هنا ومن خلال كل هذه الأدلة، يتبين أن " الوثيقة" لاقت قبولا من عند العلماء بل هناك من قال «يجدر بنا إن ضُعِّفَتْ لابد أن تقوى بأسانيد»[1]تعبيرا عن أهمية ما جاءت به وخاصة منها ما يتعلق من جانب العلاقات مع الآخر، وما أحوجنا إلى ذلك اليوم في ظل الصراعات والنزاعات التي بين المسلمين وغير المسلمين حيث سيخصص الحديث في هذا ضم الفصل الثاني من هذا العمل

[1] موسى عزوني، في برنامج "لقاء القناة" في التلفزيون الجزائري، قناة القران الكريم ، بث في تاريخ: 2018/02/24، الساعة 15:35. مساء في طرح لموضوع " أهل الذمة ..لأجل فهم أعمق.

الفصل الثاني

الوثيقة وآليات استيعاب المخالف

المبحث الأول: حقيقة المخالفين

المطلب الأول: المخالفون من أهل الكتاب –اليهود والنصارى–

لقد لخص الامام ابن القيم –رحمه الله– صورة المخالفين من الكفار عند قدوم رسول الله – صلى الله عليه وسلمْ– إلى المدينة؛ قسم صالحهم وعاهدهم على ألا يحاربوه وقسم نصبوا له العداء فحاربهم، وقسم صالحوه ولم يحاربوه بل إنتظروا ما يؤول اليه أمر أعدائه وهم المنافقون.[1]

الفرع الأول: اليهود

أولا: جانب من تاريخ اليهود في المدينة

كانت اليهود جاليات كبيرة العدد و متعددة الفروع منتشرة في أماكن كثيرة من منطقة يثرب، والطريق المؤدية إلى الشام. وكانت كتل اليهود الكبرى تمثل القبائل الثلاث " قنينقاع "و "النضير"و"قريضة"وإلى جانب ذلك كانت توجد بطون عشائر يهودية متفرقة[2]

ذكر "السمهودي" إنها كانت أكثر من عشرين بطنا ، منها :بنو النقيض، وبنو مريد، وبنو معاوية، وبنو ماسكة، و بنو محمحم، وبنو زعزرا، وبنو زيد اللات، وبنو حجر، وبنو ثعلبة، وبنو الشطيبة، وبنو عكرمة، وبنو مراية، وبنو عوف، وبنو هدل[3] وعاشوا اليهود متفرقين في أرجاء يثرب ويتمركزون في اخصب مناطقها، وقد ابتنى اليهود الحصون والقلاع و القرى كوسيلة لتوطيد مركز اليهود و إقرار لهيبتهم في نفوس العرب وهو دليلا على ما كانوا عليه من القوة [4]

نكتفي بهذا الجانب باعتبار أن الحديث عن اليهود وتاريخهم متشعب ومطول ولا يتسع المجال ولا الحاجة إلى الإطالة فيه، وربما اقتصرنا الحديث بشكل خاص على التركيبة التي تتكون منها قبائل اليهود وذكر بعض تسمياتهما والتي جاء بعضها في بنود الوثيقة وهو ما سيأتي الحديث فيه لاحقا.

---

[1] محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد(ت: 751هـ، ط27، دار، مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، 1415هـ /1994م) وأنظر: محمد بن سعيد القحطاني، الولاء والبراء (لا.ط، لا.دار، ن، لا.م)ص 112.

[2] عبد الملك بن هشام، السيرة النبوية، مرجع سابق، 11/1.

[3] محمد إبراهيم الشريف، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول، مرجع سابق، ص 294.

[4] المرجع نفسه 290.

ثانيا: بداية ظهور الخلاف وطبيعته عند اليهود

تتفق نظرة المنصفين الباحثين في التاريخ اليهودي: أن اليهود أمة حاقدة، الخداع طبعها والغدر ديدنها، ومحادة الله ورسله خلقها، ولحكمه الله يعلمها انتقلت الرسالة من بني إسرائيل فكان خاتم الأنبياء هو محمد بن عبد الله الهاشمي القرشي العربي- صلى الله عليه وسلم- وقد كان كيد اليهود – خاصة — [1]

ونجد أن هذه الطبائع متوارثة عندهم من جل إلى جيل من أجدادهم من أممهم السابقين وهو ما أخبر سبحانه وتعالى في كتابه العزيز وهي في أكبر سور القرآن وهي البقرة وآل عمران والنساء والمائدة كما ذكر العلماء أين كشفت سترهم وفضحتهم وبينت كيدهم.

" وقد وجه القرآن الخطاب لليهود بتعبير " بني إسرائيل" ونعى عليهم موقف اليهود الأقدمين مع موسى و النبيين من بعده ، وما كان منهم من احراج وتعجيز وكفر وتكذيب وغدر ونقص للشرائع و تحريف للكلام عن مواضعه ...فيقص ما كان من الأقدمين مقارنا إياه بما يقع من المعاصرين".[2]

كما في قال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَـٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾ ﴾ [سورة البقرة: 109].

﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴿٦٩﴾﴾ [سورة آل عمران: 68].

وهذا البغض كانت معالمه جلية منذ كان- صلى الله عليه وسلم- في مكة وزاد توهجا عند قدومه المدينة المنورة أين أقام أعمدة وكيان الدولة الإسلامية متعززة بمختلف تنظيماتها المحكمة هناك.

[1] محمد بن سعيد القحطاني، الولاء والبراء، مرجع سابق، ص 166.

[2] محمد ابراهيم الشريف، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول، مرجع سابق، ص 297.

"قد بدأ منذ أن كان رسول الله –صلى الله عليه وسلم –في مكة حيث كانت تعاون قريشاً في أسئلة العناد التي توجه للمصطفى –صلى الله عليه وسلم–، وذلك مثل قولهم لقريش: إسألوه عن الروح، وعن أصحاب الكهف، وغير ذلك مما هو معلوم من سورة الكهف..

ولما هاجر رسول الله– صلى الله عليه وسلم– ومن معه إلى المدينة، قامت قيامة اليهود، فلم يهدأ لهم بال، ولم يهنأ لهم عيش. وذلك أن قيام الدولة المسلمة في الأرض له أثره الكبير عليهم فالإسلام هو الذي يكسر شوكتهم. [1]

وضلوا يكنون هذا البغض والحقد في نفوسهم في المدينة طيلة ثلاثة سنين منقادين بميثاق رسول الله —صلى الله عليه وسلم–" (وثيقة المدينة) حتى أظهروا ما يكنونه و ذلك في أول خيانة لهم في حادثة في سوق اليهود قد رواها "ابن هشام" في سيرته.

"وذكر عبد الله ابن جعفر بن المسور بن مخرمة عن أبي عون قال كان من أمر بن قينقاع أن امرأة من العرب قدمت بجلب لها فباعته بسوق بن قينقاع وجلست إلى صائغ بها فجعلوا يريدونها على كشف وجهها فأبت فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها فلما قامت انكشفت سوءتها فضحكوا بها، فصاحت فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله وكان يهوديا وشدت اليهود على المسلم فقتلوه فاصترخ أهل المسلم المسلمين على اليهود فغضب المسملون فوقع الشر بينهم وبين بني قينقاع"[2] وفي هذا ذكر "محمد سعيد رمضان البوطي" في سيرته أن هذه الحادثة كانت في منتصف من شوال من السنة 2هـ أورده الطبري والواقدي.كما أنه علق على الدافع الذي ألهب مشاعرهم والذي دفعهم لفعل ذالك.[3] ولكن رغم هذا النبي – صلى الله عليه وسلم –لم يقاتلهم ولكن عاملهم معاملة خاصة ربما يأتي الحديث إلى ذكرها لحقا.

[1] محمد بن سعيد القحطاني، الولاء والبراء، مرج سابق، ص 197، 198.

[2] عبد الملك بن هشام، السيرة النبوية، مرجع سابق، 314/3.

[3] أنظر: محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة، مرجع سابق، ص 227.

الفرع الثاني: جانب من تاريخ النصارى ونهجهم مع الله ورسوله

في البداية لابد أن نعرف أن الديانة النصرانية لما جاءت بها شريعة عيسى-عليه السلام – وكما عرفنا كذلك أن الديانة اليهودية هي شريعة موسى عليه السلام -وهي كلها شرائع سماواية تدعوا إلى توحيد الله عز وجل وإتباع الأنبياء و المرسلين، ولكن هذه الديانات مسها التحريف.

"فإن اليهودية ملة محرفة عن شرع موسى، وكذلك النصرانية ملة محرفة عن شرع عيسى. [1]

أما بالنسبة لتسمية "النصارى "وكما جاء في تفسير الطبري عند الآية ﴿ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾ [سورة الصف: 14] ومستشهدا بما ذكره ابن عباس قال : " إنما سميت النصارى نصارى، لأن قرية عيسى ابن مريم كانت تسمى"ناصرة"، وكان أصحابه يسمون الناصريين وكان يقال لعيسى:"الناصري".[2]

وهم إتبعوا ما إنتهجه اليهود في التعامل مع الله ورسوله –صلى الله عليه وسلم-.

"فَسَلَكُوا فِي مِيثَاقِ اللهِ طَرِيقَ اليَهُودِ، فَبَدَّلُوا دِينَهُمْ، وَنَقَضُوا الميثَاقَ الذِي أَخَذَهُ اللهُ عَلَيْهِمْ وَنَسُوا حَظّاً كَبيراً مِنْ كِتابِهِمْ" [3].

وهذا ما أكده سبحانه وتعالى عندما ذكر ميثاقه مع النصارى وماذا كان ردهم.

"ثم ذكر الله تعالى ميثاقه مع النصارى، فقال: ﴿إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ﴾ [المائدة:14]أي وكذلك أخذنا العهد والميثاق على النصارى على متابعة الرسول- صلّى الله عليه وسلّم- ومناصرته ومؤازرته واقتفاء آثاره، وعلى الإيمان بكل نبي يرسله الله إلى الناس ففعلوا كما فعل اليهود بدلوا دينهم، وخالفوا المواثيق، ونقضوا العهود، لهذا قال تعالى: ﴿فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ

[1] محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن(ط، 1، دار، دار طوق النجاة، بيروت – لبنان، 1421 هـ - 2001 م)، 357/4.

[2] محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن (المحقق: أحمد محمد شاكر، ت: 310هـ، ط، 1، لا.، دار، لا.ن، 1420 هـ - 2000 م).

[3] أسعد حومد، أيسر التفاسير(لا.ط، لا.دار، لا.ن، لا.م) ص 684.

بِهِۦ﴾[المائدة:14] أي تركوا العمل بأصول دينهم رغبة عنه، فألقينا بينهم العداوة والبغضاء لبعضهم بعضا، ولا يزالون كذلك إلى قيام الساعة"[1]

والسبب أن المسيح عليه السلام لم يترك لهم كتاب يوثق فيه توحيد الله والدعوة إلى عبادته فاتبع الحواريين وهم من العامة الناس وكانوا من الصيادين.

"والمعروف تاريخيا حتى عند النصارى أنفسهم كما أوضحت أن المسيح لم يكتب مواعظه وتعاليمه، ثم توفي، ولم يكن هناك إنجيل مكتوب"[2]

والظاهر أنهم إختلفوا وتفرقوا وتناقضوا في ما بينهم وصاروا شيعا وطوائف بسبب هذا أي أن الإنجيل لم يكتب ولم يظهر إلا بعد قرون طويلة وهو فاصل زمني مجهولة حلقاته الأمر الذي يفسح المجال إلى التكهنات والرويات والتصورات والقصص لا أساس لها من الحقيقة بل ونجد أن ما هو صادق عندهم ناله التحريف والكذب.

" وَالإِنْجِيلُ لَمْ يُكْتَبْ إِلاَّ بَعْدَ ثَلاَثَةِ قُرُونٍ عِنْدَمَا دَخَلَ قُسْطَنْطِينُ فِي النَّصْرَانِيَّةِ، وَكَانَ ذَلِكَ سَبَباً فِي تَفَرُّقِهِمْ وَتَعَادِيهِمْ، وَاخْتِلاَفِهِمْ شِيَعاً وَطَوَائِفَ، كُلُّ فِئَةٍ تُكَفِّرُ الأُخْرَى وَتُعَادِيها.[3]

والمصادر بينت أن اليهود عززت هذه الفجوة بينهم في حفظ ما جاء به الإنجيل.

"وَإِشْتَدَّ اليَهُودُ فِي مُطَارَدَتِهِمْ فَتَفَرَّقُوا، وَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَاتٌ ذَاتِ قُوَّةٍ وَنُفُوذٍ وَعِلْمٍ تُدَوِّنُ مَا حَفِظُوهُ مِنَ الإِنْجِيلِ".[4]

وهو ما قوى خلافهم مع اليهود ما جعلى كل منها يبطل دين الآخر.

"أما علاقة النصارى و اليهود عند بعثة رسول الله – صلى الله عليه وسلم- كانت على خلاف فكل منهما كان يبطل ديانة الآخر وكلا الفريقين كان جاحدا نبوته – صلى الله عليه

---

[1] وهبة بن مصطفى الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، (ط، 2، دار، دار الفكر المعاصر – دمشق، 1418 هـ)2 /128.

[2] المرجع نفسه ، 128/2.

[3] أسعد حومد، أيسر التفاسير، المرجع السابق ص 684.وأنظر :سعود بن عبد العزيز الخلف، دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية(ط، 4، دار، مكتبة أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1425هـ/2004م) ص، 171.

[4] أسعد حومد، أيسر التفاسير، مرجع سابق، ص171 .

وسلم – وهو ما تبين في تفسير الآية[1]:﴿ وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ لَيۡسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَيۡءٖ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيۡسَتِ ٱلۡيَهُودُ عَلَىٰ شَيۡءٖ وَهُمۡ يَتۡلُونَ ٱلۡكِتَٰبَۗ ﴾ [البقرة : 112]

كانت تلك فسحة تاريخية دينية للمخالفين النصارى، وكيف كان تعاملهم مع الله ورسوله من خلال المصادر الإسلامية وبعض من تخصص في دراستها، وتبين انهم لا يختلفون على ما كان عند اليهود من سوء طبع وكفر وتحايل أمام دعوة رسول الله –صلى الله عليه وسلم.

المطلب الثاني: تعريف المنافقين

بداية لابد من معرفة معنى المنافقين حتى نعطي الصورة الحقيقية للمنافق، ثم التطرق إلى الفرق بينهم وبين الكافر المجاهر وتبيان خطورتهم وفي الأخير معرفة أحوال الناس قبل وبعد هجرة رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وبداية ظهورهم.

الفرع الأول: المعنى اللغوي للمنافق

جاء في القاموس المحيط في معنى المنافق؛ النفاق يأتي من كلمة " نفق" نقول: نفق البيع أي راج البيع ونقول رجل منافق أي كثير النفقة والنفاق جمع نفقة.[2]

وفي معجم لسان العرب يؤكد صاحبه هذا المعنى وإيضاح واسع فمنه؛ أن المنافق سمي كذلك لأنه نافق كاليربوع وهو دخول نافقاه وهما جحرين لليربوع فهناك النفقاء والقصعاء فنجده إذا طلب (طُورِدَ) فهو يدخل من القصعاء ويخرج من النافقة، فيقال هكذا يفعل المنافق يدخل في الإسلام ثم يخرج منه من غير الوجه الذي دخل منه وكإضافة يورد أن جحر اليربوع سبعة وهي: القاصعاء والنافقاء والداماء والراهطاء والعانقاء والحاثياء واللغز[3]

---

[1] محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أب وجعفر الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، مرجع سابق، 515/2.

[2] أنظر: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادى، القاموس المحيط (تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ت: 817هـ، ط2، دار، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، 1426 هـ - 2005 م)926/1.

[3] أنظر: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، مرجع سابق، 10/ 359، بتصرف.

كان هذا المعنى اللغوي لكلمة النفاق وكما تبين جاءت من فعل اليربوع –وهو حيوان صحراوي ويعد من القوارض– وهذا عند دخوله وخروجه من جحره أو جحوره والتي استسيغ منها هذا الاسم.

الفرع الثاني: المعنى الإصطلاحي للمنافق

أما المفهوم الإصطلاحي يبدو جليا من خلال ما تطرق إليه في المباحث السابقة وكذلك مما استخلصناه من الجانب اللغوي و لا بأس أن نطلع على المعنى الإصطلاحي والشرعي وكلها تعريفات جاءت في السياق الديني وهو إبطان الكفر وإظهار الإيمان وهو مفهوم يتقارب ومعنى الرياء. كما جاء في التعريفات للجرجاني "هو الذي يضمر الكفر اعتقادًا ويظهر الإيمان قولًا."[1] والنفاق نتاج الكذب "النِّفَاقِ الَّذِي بُنِيَ عَلَيْهِ، الْكَذِبُ، وَأَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ"[2].

والنفاق ظهر في عهد رسول الله– صلى الله عليه وسلم – أين ادع المنافقين اتباع الرسل مبطنين الكفر ومعادين لله ورسوله وقد اخبر الله عنهم في كتاب العزيز، أما اليوم قد تغير المفهوم فلا نقول على أحد يظن أنه يبطن الكفر و أنه منافق بل نقول عليه ملحد أو زنديق. "هو الذي يُظهر الإسلامَ ويبطن الكفر. والمنافقون كانوا في عهد النبي – صلى الله عليه وسلم – وقد أخبر الله تعالى نبيه بهم... أما الآن فلا يُطلق المنافق على أحد يظن أنه يُبطن الكفر إنما يطلق عليه الملحِد أو الزنديق."[3]

الفرع الثالث: الفرق بين المنافقين والكفار المجاهرين

تبين أن المنافقين أشد ضرار من الكفار المجاهرين لأنهم زادوا على كفرهم الكذب والنفاق بل هم أعظم ما ابتلي به المسلمون.

---

[1] علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات(المحقق: جماعة من العلماء ، ت: 816هـ، ط، 1، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، 1403هـ -1983م)ص 235.

[2] محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، مختصر منهاج السنة(ت: 728هـ، ط، 3، دار الصديق للنشر والتوزيع، صنعاء – الجمهورية اليمنية، 1426 هـ – 2005 م) 83/1. وأنظر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، 186/13.

[3] محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، التعريفات الفقهية، مرجع سابق ص 218.

"فالكافرون المجاهرون أخف منهم، وهم فوقهم في دركات النار، لأن الطائفتين إشتركتا في الكفر ومعاداة الله ورسله، وزاد عليهم المنافقون بالكذب والنفاق. وبلية المسلمين بهم أعظم من بليتهم بالكفار المجاهرين ولهذا قال تعالى في حقهم: ﴿ هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْۚ ﴾ [سورة المنافقون: 4].

فإن ضرر هؤلاء المخالطين المعاشرين لهم – وهم في الباطن على خلاف دينهم – أشد عليهم من ضرر من جاهرهم بالعداوة وألزم وأدوم. لأن الحرب مع أولئك ساعة أو أياماً ثم ينقضي ويعقبه النصر والظفر، أما هؤلاء فمعهم في الديار والمنازل صباحاً ومساء، يدلون العدو على عوراتهم، ويتربصون بهم "[1]

ونجد أنهم قوم لا يهمهم إلا أنفسهم ويمتازون بالحمق وبخذلان الحق وهو ما بينه الله عز وجل في كتابه الحكيم.

"وَأَمَّا المنَافِقُونَ فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ هَمٌّ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ، أَجْبَنُ القَوْمِ وَأَرْعَنُهُمْ، [2] [3] وَأَخَذَلُهُمْ لِلْحَقِّ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فيهم": ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَاۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾ ﴾ [آل عمران :154]

كما نجد منهم النفعيون وأصحاب الأهداف الخبيثة كل ما يمهم هو جمع المال وتحقيق مصالحهم.

---

[1] محمد بن سعيد القحطاني، الولاء والبراء، مرجع سابق 171.

[2] موسى بن راشد العازمي، اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون (ط، 1، دار، المكتبة العامرية للإعلان والطباعة والنشر والتوزيع، الكويت، الأولى، 1432 هـ - 2011 م)652/2.

[3] "الرعونة " تعني "الحمق"أنظر: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، مرجع سابق 183/13.

"وفي المنتسبين للإسلام أناس (نفعيون)لا هم لهم إلا الحصول على المال أو أي مأرب من مآربهم الدنيئة، فإذا انتصر المؤمنون كانوا معهم، وإذا أصيبوا كانوا عليهم، ثم أن منهم أصحاب الأهداف الخبيثة والأغراض الهدامة ممن قد امتلأت قلوبهم بالحقد والحسد، فهم يتربصون بالمسلمين الدوائر، ويتظاهرون لهم بأنهم معهم، ولكنهم يخونونهم في أحرج المواقف)"[1]

الفرع الرابع: الناس قبل هجرة رسول الله –صلى الله عليه وسلم–

أولا في مكة: قبل الهجرة لم يكن هناك منافقين بل كان الناس قسمين إما كفار أو مسلمين، فالمسلمون كانوا مستضعفين فالذي يؤمن إما باطنا أو ظاهرا ومن لم يؤمن فهو كافر، لأن الكفار كانوا اقوياء فهم يعلنون كفرهم وليسوا بحاجة لإخفاء ذلك، ولكن لما تَقَوَّى المؤمنون في المدينة خاف المنافقون فأظهروا الإسلام و أبطنوا الكفر.

ثانيا في المدينة: لما هاجر –صلى الله عليه وسلم– وصار المؤمنون بها عز و أنصار (عزروه ونصروه)ودخل أهلها إلى الإسلام طوعا و إخيارا، كما كان بينهم من أظهر الإسلام وهو في باطنه كافر وكان على رأسهم "عبد الله بن أبي سلول" وقد نزلت فيه وفي امثاله آيات مبينات من القرآن.[2]

"وقد ذكر بعضهم أن المنافقين الذين كانوا على عهد النبي –صلى الله عليه وسلم– ثلاثمائة. منهم عبد الله بن أبي ابن سلول وهو رأس المنافقين ولاشتهاره بالنفاق لم يعد من الصحابة. وكان من أعظم أشراف أهل المدينة"[3]

فنجد أن النفاق ظهر عندما هاجر –صلى الله عليه وسلم "إلى المدينة وصالح اليهود وعاهدهم وبعد غزوة بدر أين تقوى المسلمين على الكفار وهم من الأوس والخزرج فلبسوا النفاق كستار يحجب كفرهم لأجل تسير أهدافهم البغيضة.

[1] محمد بن سعيد القحطاني، الولاء والبراء، مرجع سابق، ص 171.

[2] المرجع نفسه ، 191/1، بتصرف.

[3] محمد رضا، محمد صلى اللّه عليه وسلم(ت: 1369هـ، لا.ط، لا.دار، لا.ن، لا.م)190/1.

"فبعدما صالح –صلى الله عليه وسلم– قبائل اليهود في المدينة ووقعت غزوة بدر تقوى المسلمون وخُذِلَ الكفار مما جعل بعض الأوس والخزرج الذين كان ليس في قلوبهم إيمان فأظهروا الإسلام وأبطنوا الكفر ."[1]

"بعد قيام دولة المسلمين وهيمنة حكم الله وشرعه فقد وجد المنافقون وهذا أمر معهود من أصحاب النفوس الضعيفة الجبانة، التي تخاف السلطة الإسلامية فتظهر لها الإسلام، وتحب الكفر وأهله ولكنها لا تجرؤ على المصارحة به."[2]

وفي خلاصة القول نجد أن النبي– صلى الله عليه وسلم– لاقى أشد الأذى من المنافقين واليهود في المدينة ولكن ليس بالشدة التي تلقاها في مكة أين وجد في المدينة من يحتضنه من أهل المدينة وقويت معهم شوكة الإسلام.

" قد لاقى النبي –صلى الله عليه وسلم –من شدة الأذى من المنافقين واليهود بالمدينة شيئا كثيراً ولكنه بالنسبة لأذى أهل مكة كالعدم فإنه كان بالمدينة في غاية العزة والمنعة والقوة من أول يوم وأذى اليهود غايته المجادلة والتعنت في السؤال. ولما قويت شوكة الإسلام ، أذن له صلى الله عليه وسلم بالقتال"[3]

كان هذا بالنسبة لأقسام الناس قبل وبعد هجرة رسول الله –صلى الله عليه وسلم – وتبين أن النفاق إنما إشتد في المدينة وكان ظهوره نتيجة تداعيات الحراك الجيد والذي نهجه –صلى الله عليه وسلم – في التعامل مع الكفار وذلك كان لأجل بناء أركان الدولة المسلمة في المدينة .

---

[1]. أنظر: عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي، شرح كتاب الإيمان الأوسط لابن تيمية(لا.ط، لا.دار، لا.ن، لا.م) 9/4.

[2]حمد بن سعيد القحطاني، الولاء والبراء، مرجع سابق ، 171.

[3] محمد رضا، محمد صلى اللّه عليه وسلم، المرجع السابق 191/1.

المبحث الثاني: بنود الوثيقة كأسس وآليات للتنظيم الحياة العامة والسياسية في المجتمع

قد بينت هذه الوثيقة جملة من الأسس أو الآليات الكبرى في القانون الذي ينظم الحياة العامة و السياسة في المجتمع و الذي كان معمولا به في عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فمن هنا كان لزاما التطرق لهذه القوانين خاصة، وما جاء فيها من بنود تتعلق باحتواء المخالف رغم اختلاف توجهه وانتماءه وأستيعابه –وما أحوجنا إلى ذلك اليوم – داخل المجتمع المدني آنذاك لنبرهن في النهاية على إبطال الفكر الذي يعتقد أن الإسلام دين ولا دولة وليس له مقومات الدولة، حتى يقيد الإسلام كي لا ينطلق ولا يعمل عمله في المجتمعات الإسلامية ولا يكون له شأن وهذا الفكر إنما هو نتاج غزو فكري قد طال مجتمعاتنا للأسف.

المطلب الأول: آليات الأحكام الهامة في التشريع الإسلامي كمنطلق لنظام اجتماعي جديد

وهي أعظم مكسب يمكن أن نستنتجه من خلال بنود الوثيقة نظرا للقيمة التشريعية التي تحملها لتنظيم المجتمع الاسلامي في ما بينه.

الفرع الأول: الإسلام أمة واحدة

وهو الأساس الأول الذي لابد منه لإقامة مجتمع إسلامي متماسك وكان أول بنود الوثيقة.

" يدلنا البند الأول على أن الإسلام هو وحده الذي يؤلف وحدة المسلمين وهو وحده الذي يجعل منه أمة واحدة .وعلى أن جميع الفوارق فيما بينهم تذوب وتضمحل ضمن نطاق هذه الوحدة الشاملة "[1]وهذا ما نفهمه جليا واضحا من قوله – صلى الله عليه وسلم– «وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَثْرِبَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ فَلَحِقَ بِهِمْ وَجَاهَدَ مَعَهُمْ، إِنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ دُونِ النَّاسِ،»[2]

[1] محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة، مرجع سابق، ص 207.

[2] أنظر :ابو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي السيرة النبوية، مرجع سابق 321/3.

وهذا يعني أن الوحدة لا تتنافي أو تتعارض مع بعض الخصائص المميزة للشعوب بحيث لا تكون هناك فرقة.

" فلكل شعب خصائصه ولكل قبيلة رؤيتها فحتى في الجهاد كانت القبائل تحمل راياتها للحفاظ على ما بين هذه القبائل من نخوة ومن عادات في القتال. فلابد من الاعتراف بهذه الخصائص بشكل لا يؤثر على الوحدة. فاجتماع الأسرة الواحدة لا يعني ذوبان أفرادها وكذلك المجتمع، وكذلك المجتمع والأمة."[1]

وهذا ما يؤكده ويعمق فيه محمد إبراهيم الشريف في كتابه "مكة والمدينة" ويضيف في معنى كلمة " أمة إنها لا تنحصر عند جماعة عربية ذات رابط النسب بل تجاوزت ذلك إلى المفهوم المطلق للجماعة وبتالي الغاء الحدود القبلية.

"أن من أول أسس هذه الصحيفة هو إعطاء صبغة للجماعة الإسلامية "أمة واحدة من دون الناس" وكلمة "أمة" هنا ليست أسما لجماعة عربية التي تربطها رابطة النسب، بل هي تدل على معنى الجماعة بالمعنى المطلق، وبهذا التقرير ألغى – صلى الله عليه وسلم –الحدود القبلية أو على الأقل لم يجعل لها حدودا رسميا بالنسبة للدولة، أو بلفظ آخر ارتفع هو عن المستوى القبلي المحدود وبهذا أصبح الإسلام ملكا لمن دخل فيه.

وبناء على هذه القاعدة دخلت شعوب كثيرة في الإسلام بدون أن تكون هناك عقبات تحول دون الإشتراك في حياة العالم الإسلامي، وهذا الفكرة كانت جديدة بالنسبة للعالم اليوناني والروماني. "[2]

"والجديد في هذا المبدأ أنه الجذر الأساسي للاعتراف بتكوين" الأمة " للمرة الأولى في تاريخ جزيرة العرب السياسي، وأنها وحدة واحدة لا تتجزأ ..وهنا نشعر بانتقال الكبير في حياة العرب من حياة الفرد و القبيلة إلى حياة الأمة الواحدة " [3]

---

[1] مجلة مجمع الفقه الإسلامي، تصدر عن منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة (د.معلومات)869/11.

[2] أنظر محمد إبراهيم الشريف، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول، مرجع سابق ص394.

[3] أحمد قائد محمد شعيبي، وثيقة الدينة مضمون ودلالة، مرجع سابق ص 68، 78.وأنظر: محمد الغزالي السقا، فقه السيرة (ت: 1416هـ، ط، 1، دار، القلم – دمشق، 1427 هـ)ص193.

والأمة يحويها محيط جغرافي المتمثل في المدينة وبالتالي لا يتعدى فيها أحد على الآخر، وهي لا تشمل المؤمنين وحدهم بل هي تتألف من كل من يتبعهم ويحارب معهم، فانه كان بين الأنصار قوم لم يسلموا ولكنهم لم يستبعدوا بل أدمجوا، وكذلك اليهود وإن كانوا لا ينتمون للأمة انتماء وثيقا كالمهاجرين والأنصار ولهذا لم تكن عليهم نفس الواجبات وليس لهم نفس الحقوق ومن هنا يتبين أن درجة الإنتماء للأمة تختلف وليس كلهم من درجة واحدة بل بقي ما يشبه التمايز العربي القديم بين أصحاب الحق الكامل وبين غيرهم من تابع ونزيل.[1]

كما يضيف أن الفرد وحده لا يشكل أمة من خلال انتمائه للعشيرة أو القبيلة وهنا أعطى إعتبار للمجتمع القبلي وأبقى على تشكيلته –هذا رغم أن الإسلام أنكر فكرة امتيازات المجتمع الجاهلي في الوثنية– وهذا للأهمية التي يكتسبها المجتمع القبلي في أسلوبه وتعامله مع الغرباء كما نجد كذلك أنه أبقى على رؤساء القبائل في الحكم لم يحل محلهم موظفون دينيون.[2]

"وهذه قضية ربما تغيب عن بال كثير من المشتغلين بالعمل الإسلامي وبخاصة شباب الجماعات الإسلامية وقادتها ممن يحسبون الحركات والجماعات الإسلامية بديلا للمجتمعات والدول، وينشئون التزامات ويتخلون عن أخرى وفق قراءة مغلوطة للنصوص، أو من آخرين يريدون إلغاء الأنظمة الإجتماعية والقبلية والعشائرية ويعتبرونها مخالفة لعلاقات الدين والعقيدة."[3]

ومن هنا تعرفنا على الأبعاد الواسعة التي تحمله عبارة "الأمة الواحدة" وهو أهم مبدأ لترابط الأمة الإسلامية في ما بينها وهو ما يشكل قوة كبيرة في ظل التحديات المحيطة.

ويمكن القول أنها واحدة من الآليات المهمة التي عملت على استعاب المخالف وهو ما نعمل على إبرازه من خلال بنود الوثيقة .

وتبين أيضا أن الأمة لا تشمل على المؤمنين وحدهم بل هي تتألف من كل من يتبعهم ويحارب معهم من العشائر و المجتمعات الأخرى وهو ما أشار إليه في الأخير "محمد إبراهيم الشريف " كما ثمن هذا "علي بن نايف الشحود" عندما أسقط حقيقة تجسد هذا المفهوم في الواقع الحالي عند المنشغلين بالعمل الإسلامي وخاصة منها الجماعات الإسلامية.

---

[1] أنظر: محمد ابراهيم الشريف، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول، مرجع سابق 396، بتصرف.

[2] أنظر : مرجع نفسه 396، بتصرف.

[3] علي بن نايف الشحود، المفصل في شرح آية لا إكراه في الدين(لا.ط، لا.دار.لا.ن، لا.م)498/16.

الفرع الثاني: التكافل والتضامن مع العشائر و الطوائف بأجلى صوره وأشكاله

وربما هنا نكمل من حيث توقفنا في الفرع الأول مع شيء من الإيضاح من خلال ما نصت عليه البنود.

"خصص النبي – صلى الله عليه وسلم – الجزء الأول من الوثيقة من البند رقم (3 إلى 11) للكيانات العشائرية، واعتبرت المهاجرين كتلة واحدة لقلة عددهم حيث يبن البند رقم (2) على « **أن المهاجرين من قريش على ربعتهم [1] يتعاقلون [2] بينهم، وهم يفدون غانيهكم بالمعروف و القسط بين المؤمنين** » أما الأنصار فنسبتهم إلى عشائرهم فيقول « **وبنو...على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة [3] تفدي عانيها بالمعروف و القسط بين المؤمنين** »

و يؤكد "قائد محمد شيعبي" أن ذكر العشائر لا يعني أنه إرتباط أساس بين الناس ولا يعني على الإبقاء للعصبية القبلية والعشائرية ؛ فالعقيدة هي الأصل الأول الذي يربط أتباع محمد – صلى الله عليه وسلم –ولكنه اعترف بارتباطات أخرى تندرج تحت رابطة العقيدة وتخدم المجتمع."[4]

وعلى هذا الأساس نجد أن بنود الوثيقة (3 إلى 11) اقتصرت على العشائر الداخلة في الإسلام، وهو ما يؤكد سعي النبي- صلى الله عليه وسلم -في تحقيق التكافل اجتماعي بين المؤمنين على المستوى الأضيق أي على مستوى القبائل و العشائر التي كانت تشكل عصبة الحياة الإجتماعية آنذاك، و"القائد محمد شيعيبي " قد أسهب في هذا الجانب ووقف على العديد من النماذج المختلف في جمله التعاملات التي كانت بينهم ضمن إطار ما أقرته بنود الوثيقة لا يتسع المجال لحصرها.

---

[1] ربعتهم: أي حالهم الأول، أنظر: عبد الرزّاق الحسيني، تاج العروس، مرجع سابق 57/21.

[2] و**المَعْقُلَةُ**: الدِيَةُ يقال: لنا عند فلان ضَمَدٌ من مَعْقُلَةٍ، أي بقيَّةٌ من دِيةٍ كانت عليه. وصار دمُ فلان مَعْقُلَةً، إذا صاروا يَدونَه، أي صار غُرْماً يؤدونه من أموالهم. ومنه قيل: القوم على معاقِلِهِم الأولى، أي على ما كانوا يَتَعاقلون في الجاهلية كذا يَتَعاقلونَ في الإسلام. والعقَّالُ: ظلْعٌ يأخذ في قوائم الدابّة ، أنظر: الجوهري، الصحاح في اللغة (لا.ط، لا.دار.لا.ن، لا.م)487/1.

[3] قال مجاهد: الطّائفَةُ: الرجل الواحد إلى الألف. وقال عَطَاءٌ: أقلها رجلان، أنظر: الصاغاني، العباب الزاخر(لا.ط، لا.دار.لا.ن، لا.م)467/1.

[4] أحمد قائد محمد شعيبي، وثيقة الدينة مضمون ودلالة، مرجع سابق، ص ص 100، 101.، بتصرف.

وكما يضيف "سعيد رمضان البوطي " –رحمه الله– في هذا الجانب " أن أهم سمات المجتمع الإسلامي ظهور معنى التكافل و التضامن فيما بين المسلمين ...فهم جميعا مسؤولين عن بعضهم في شؤون دينهم وآخرتهم (وهنا يقصد ما جاء في البند الثاني والثالث والمتعلق بالتكافل و التضامن بين المسلمين) وأن عامة أحكام الشريعة الإسلامية إنما تقوم على اساس هذه المسؤولية .وتحدد الطرائق التنفيذية لمبدأ التكافل و التضامن في ما بين المسلمين"[1]

ويمكن من هذا أن نستنج آلية جديدة و المتمثلة في قوة الترابط والتكافل و التضامن الاجتماعي الذي أسس آنذاك .

الفرع الثالث: الدقة في المساواة ركن من أركان الشريعة

كان الوضع الاجتماعي بالنسبة للأفراد قبل كتابة "الوثيقة" شديد التفاوت، اذ تنقسم الناس إلى ثلاثة طبقات متتابعة، طبقة الأحرار، وهم أبناء الصحراء يجمعهم رابط النسب والدم الواحد ويتمتعون بحقوق مدنية ليس لغيرهم مثل "الإجارة "مثلا وهم منتسبون إلى القبيلة ونجد طبقة الموالي وهم ينتمون إلى غير قبيلتهم من أحرار قبائل أخرى أدنى مكانة في المجتمع ولا يحق لهم ما يحق للأحرار الصحراء حتى ولو كانوا من الأشراف القوم .وهناك طبقة الرقاق وهم الذين يؤسرون في الحروب وهؤلاء سلبهم المجتمع ما يمكن أن يكون لإنسان .ولما جاء الإسلام حارب الطبقية بكل أشكالها وذلك من البند (10) من الوثيقة « وَإِنّ ذِمّةَ[2] اللّهِ وَاحِدَةٌ يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ وَإِنّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ »[3] والأمان (الإجارة) عقد[4] من العقيدة الشريعة التي أمر الله بالوفاء بها قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [المائدة: 1] وهو ينعقد دون تمييز بين الناس، وبهذا البند حطم كل موازين الجاهلية وأعلى مبدأ المساواة وجعل هذا البند من حق كل مسلم بعدما كان يخص فقط طبقة الأحرار –القبيلة– والتي تمثل أعلى طبقة في المجتمع الجاهلي[5]

---

[1] محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة، مرجع سابق 207.

[2] **ذمة**: تكون بمعنى الامان و العهد و المجاورة وقد جاور بني فلان وفيهم مجاروة وجوارا، مرجع سابق ص 2638.

[3] عبد الملك بن هشام ، السيرة النبوية لابن هشام، مرجع سابق، 502/1.

[4] وينعقد الأمان بأي لفظ من الالفاظ ؛كآمنتكم او آجرتكم أو لك علي عهد..

[5] أحمد قائد محمد شعيبي، وثيقة الدينة مضمون ودلالة، مرجع سابق، ص131، 114، 115.، بتصرف.

وبالتالي صار المسلمون كتلة واحدة ميزتهم عن غيرهم من القبائل في المجتمع الجاهلي فنجد عندهم أن الحليف وإن كان من أشراف القوم لا يحق له الجوار، ودليل هذا ما رواه ابن هشام في سيرته: « **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا انْصَرَفَ عَنْ أَهْلِ الطَّائِفِ وَلَمْ يُجِيبُوهُ لِمَا دَعَاهُمْ إِلَيْهِ مِنْ تَصْدِيقِهِ وَنُصْرَتِهِ صَارَ إِلَى حِرَاءَ ثُمَّ بَعَثَ إِلَى الأَخْنَسِ بْنِ شَرِيقٍ لِيُجِيرَهُ، فَقَالَ: أَنَا حَلِيفٌ، وَالْحَلِيفُ لا يُجِيرُ، فَبَعَثَ إِلَى سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: إِنَّ بَنِي عَامِرٍ لا تُجِيرُ عَلَى بَنِي كَعْبٍ، فَبَعَثَ إِلَى الْمُطْعِمِ بْنِ عَدِيٍّ فَأَجَابَهُ**»[1]

وفي هذا شواهد كثيرة نذكر منها ما رواه صحيحه البخاري في أم هاني بنت أبي طالب رضي الله عنها ، يوم فتح مكة، أجارت رجلا مشركا، فاقر رسول –صلى الله عليه وسلم – جوارها وقال:«**قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ**»[2]

وأيضا في ما رواه ابن اسحاق عن يزيد ابن روانه في زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما أجارت زوجها ابن العاص قبل ان يسلم قَالَ:« **لَمَّا دَخَلَ أَبُو الْعَاصِ بْنُ الرَّبِيعِ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَجَارَ بِهَا، خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصُّبْحِ، فَلَمَّا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ صَرَخَتْ زَيْنَبُ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ أَجَرْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ. فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: " أَيُّهَا النَّاسُ، هَلْ سَمِعْتُمْ مَا سَمِعْتُ؟ ". قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: " أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا عَلِمْتُ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَ حَتَّى سَمِعْتُ مِنْهُ مَا سَمِعْتُمْ، إِنَّهُ يُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَدْنَاهُمْ** »[3]

وفي هذا قال الله تعالى : ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ۝٦﴾ [التوبة: 6]

[1] ابن سيد الناس، عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، مرج سابق ، 157/1.

[2] رواه البخاري في صحيحه، كتاب صحيح البخاري، باب امان النساء وجوارهن، حديث رقم :3141، 100/4.

[3] رواه البيهقي، كتاب السنن الكبرى، باب امان المرأة، حديث رقم :18178، 9/ 162.

ومن هنا تتبين لنا قيمة أخرى في هذا البند من خلال حق أمان المرأة؛ اين يشير كذلك إلى قيمتها ورفعتها في الإسلام ؛حيث نجد أنها تساوت في الحقوق الإنسانية و الاجتماعية مع الرجل وهذا ما لا نجد له نظير في الأمم الأخرى.[1]

ومن هذا نجد أن الوثيقة قد حررت عرفا كان سائدا في الجاهلية وصار يعتمد لتحقيق التماسك الإجتماعي وذلك في تحقيق المساواة بأدق تفاصيلها دون تمييز لا فرق بين القوي ولا الضعيف ولا الحر والعبد ولا بين الرجل والمرأة وهذا بشكل عملي يسيري نتاجه في واقع الناس وليس شعارات براقة للزينة والعرض كما عبر عنها الشيخ " سعيد رمضان البوطي"

وفي الأخير نستخلص آلية أخرى وهي أن الوصول إلى تحقيق المساواة الذي تنشده المجتمعات اليوم أنما ركائزه في الشريعة الإسلامي.

الفرع الرابع: شريعة الله تعالى وحكمه المصدر الأساس في تحقيق العدالة في المجتمع

أولا: لمحة في تاريخ تشكل الدولة الاسلامية وبداية الحكم

كان ميلاد الدولة الإسلامية حين وجد لها وطن بعد بيعتي العقبة الأولى والثاني (11الى 12هـ)[2] بين رسول الله – صلى الله عليه وسلم- وفود المدينة "و الواقع أن هاتين البيعتين كانتا نقطة التحول في حياة الإسلام ولم تكن الهجرة إلا إحدى النتائج التي ترتبت عنها " [3]

فعندما توجد أمة تؤلف بين وحدة اللغة و الجنس و الدين وأرض تقطنها(الوطن) وتوجد سلطة تنظم كل هذا، فهي تمثل "الدولة" وكان هذا عندما استقر رسول الله –صلى الله عليه وسلم –وأصحابه في المدينة، وصار الحاكم الذي يفصل في الخلافات و الإضطرابات في الداخل وفقا ما نصت عليه الوثيقة (الدستور) وتحديدا في المبندين رقم (23) (42) حيث ينص البند (23)أن مرجع أي خلاف قد يحصل بين المؤمنين إنما يكون إلى الله و رسوله «**وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله و إلى محمد –صلى الله عليه وسلم-** ».[4]

---

[1] أنظر: محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة، مرجع سابق، 208.

[2] محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة، مرجع سابق 106.

[3] أنظر: الحاشية رقم (1) من كتاب: وثيقة المدينة مضمون ودلالة، احمد قائد محمد شعيبي، مرجع سابق ص 55 .

[4] أنظر احمد قائد محمد شعيبي، وثيقة الدينة مضمون ودلالة، مرجع سابق، ص55، 57.بتصرف.

ومن هنا كانت بداية الرسول –صلى الله عليه وسلم- الحكم الفعلي (السلطة) وهذا ما بينه الله تعالى في عدد من آياته تتوجب طاعة الله تعالى و رسوله ومنه قوله : : ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١﴾ [الانفال: 1] وهذا في تنفيذ الأحكام وكذاك يرجع الأمر في فض النزاع إلى الله ورسوله فنجد في قوله ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ ﴾ [النور: 51]

وكان جانب العدل وتنظيم القضاء من المرتكزات المهمة في الحكم من خلال الوثيقة

"ونجدها ركزت في مجال الحكم على قضيتين مهمتين مهما :العدل وتنظيم القضاء " [1]

لما لهما من الأهمية لبعث الطمؤنين والإستقرار في المجتمع إتباعا لقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ﴾[النساء:58] ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ٨﴾ [المائدة:8] ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ ﴾ [النحل:90]، ﴿وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰۖ ﴾ [الانعام:152]

هذا كان باختصار بداية نشأة ما يعرف اليوم "الدولة "في المجمع المدني في عهد رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وكيف كانت مقومات الحكم آنذاك وأهم مرتكزا ته، وأنه –صلى الله عليه وسلم- كان صاحب السلطة القضائية و رئيس الحكومة التي قامت في المدينة بهجرته اليها وهو ما أكده في نفوس أصحابه أين كان يفصل بين الناس بما أوحى إليه ربه وهو ما نجده في البندين (23) (42) من الوثيقة.

ثانيا: اليهود يلجأون إلى تحاكمهم إلى القضاء الإسلامي

و نجده عند اليهود –كمثال لتعامل القضاء الإسلامي وبإنصاف مع الآخر –وكما ذكرت كتب السير، أن اليهود اعترفوا بوجود هذه السلطة ولكنهم لم يلتزموا بما جاء فيها من أحكام إلا بما يتبع ويتناسب مع أهواءهم وشهواتهم .

[1] المرجع نفسه ص57.

"وقد اعترف اليهود في هذه الصحيفة بوجود سلطة قضائية عليا، يرجع إليها سكان المدينة بمن فيهم اليهود بموجب المادة (43)، لكن اليهود لم يُلزموا بالرجوع إلى القضاء الإسلامي دائماً بل فقط عندما يكون الحدث أو الاشتجار بينهم وبين المسلمين، أما في قضاياهم الخاصة وأحوالهم الشخصية فهم يحتكمون إلى التوراة ويقضي بينهم أحبارهم، ولكن إذا شاءوا فبوسعهم الإحتكام إلى النبي –صلى الله عليه وسلم– وقد أخبر القرآن الكريم النبي –صلى الله عليه وسلم– بين قبول الحكم فيهم أو ردهم إلى أحبارهم"[1] قال تعالى: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔاۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾[المائدة: 42]. وكمثال على التزامهم نجد بما جاء في القضاء ما كان يخص دفع دية القتيل وفك التمييز والعنصرية بين بني النضير الذين كانوا أعز من بني قريضة أين كان بني قريظة يدفعون ضعف ما تدفعه بني النضير في الدية.

" ومن القضايا التي أراد اليهود تحكيم الرسول –صلى الله عليه وسلم –فيها اختلاف بني النضير وبني قريظة في دية القتلى بينهما، فقد كانت بنو النضير أعز من بني قريظة، فكانت تفرض عليهم دية مضاعفة لقتلاها، فلما ظهر الإسلام في المدينة امتنعت بنو قريظة عن دفع الضعف، وطالبت بالمساواة في الدية"[2] فنزلت الآية: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [المائدة: 45].

---

[1] علي محمد محمد الصلابي، السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث(لا.ط، لا.دار، لا.ن، لا.م)1/2.وأظر:أكرم ضياء العمري، المجتمع المدني في العهد النبوي خصائصة وتنظيماته الأولى (ط، 1، لا.دار، لا.ن، 1403هـ-1973م) ص127.

[2] أكرم ضياء العمري، السِّيرةُ النَّبَويَّةُ الصَّحيْحَةُ ، مرجع سابق291/1.

وهذا ونجد أن اليهود كانوا يأخذون ما يروق لهم من الحكم ويتركون ما لا يتناسب وأهواهم وشهواتهم منها ما يتعلم بالأمن العام في البدن (43) و من ألادلة على ذلك ما ذكره البخاري في صحيحه:«**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنَيَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ فَقَالُوا نَفْضَحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ كَذَبْتُمْ إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ فَأَتَوْا بِالتَّوْرَاةِ فَنَشَرُوهَا فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ ارْفَعْ يَدَكَ فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ فَقَالُوا صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ»**[1]

ومن هنا أبطلت الازدواجية في الحكم وهو ما حققه البند (23) و (42).

" وأبطلت "الوثيقة" الازدواجية في الحكم وأعلنت في البند رقم (23) و(42) أن السلطة في الدولة الإسلامية تتسم بالوحدة و تكفل الحرية ، ذلك أن النظام الإسلامي يقوم على التوحيد"[2]

والآلية التي في الأخير يمكن استخلاصها أن ما جاء في الوثيقة أثبت أن مرجعية الحكم في الدولة انما مرده الى الله ورسوله الكريم —صلى الله عليه وسلم–

" وأن أي سعي خارج هذا المصدر شقاء في الدنيا وعذاب في الآخرة"[3]

المطلب الثاني: الوثيقة تأصيل شرعي لمفهوم المواطنة

في هذه الجزئية نتستطرق إلى معرفة مفهوم المواطنة والمفاهيم المتضمنة له كمركب متكامل بكل أبعاده السياسية والإجتماعية في المجتمع، ثم البحث في اصول هذه الكلمة من المنظور

[1] رواه البخاري في صحيحه ، كتاب صحيح البخاري، باب أحكام اهل الذمة وإحصائهم إذا زنوا ورفعوا، حديث رقم: 6336، 121/12.

[2] أحمد قائد محمد شعيبي، وثيقة الدينة مضمون ودلالة، ص60.

[3] :محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة، مرجع سابق ص209.

الإسلامي مقاربة بمفهومها المعاصر وهذا من خلال وثيقة المدينة وبالتالي يمكن الرد على من إعتبر غير هذا.

الفرع الأول: شرح المفاهيم

أولا: المواطنة في المعنى اللغوي

خلال البحث عن كلمة المواطنة في معاجم اللغة تبين أنه لم يتطرق لها ككلمة ذات المعنى لغوي ولكن جاء التعريف عن "الوطن" وهو ما تبين ايضا في كتاب " فقه المواطنة "[1] "جاء التعريف الغوي يتحدث عن الوطن باعتباره محل وجود الانسان و البلد الذي يعيش فيه دون التطرق إلى المواطنة كمفهوم يحمل المعنى الاجتماعي للكلمة "[2]

وجاء تعريف "الوطن " عند معجم "لسان العرب" في نص مطول "الوَطَنُ المَنْزِلُ تقيم به وهو مَوْطِنُ الإنسان ومحله... والمِيطانُ الموضع الذي يُوَطَّنُ لترسل منه الخيل في السِّباق...أَما المَوَاطِنُ فكل مَقام قام به الإنسان لأَمر فهو مَوْطِنٌ له كقولك إذا أَتيت فوقفت في تلك المَوَاطِنِ فادْعُ الله لي ولإخواني وفي الحديث أَنه نَهَى عن نَقْرَة الغُراب وأَن يُوطِنَ الرجلُ في المكان بالمسجد كما يُوطِنُ البعيرُ قيل معناه أَن يأْلف الرجل مكاناً معلوماً من المسجد مخصوصاً به يصلي فيه"[3]

وبهذا نتبين أن كلمة "الوطن" لا تخرج من مستقر الإنسان ومحل إقامته والموطن الذي ينتمي وإليه.

ثانيا: المواطنة في المعنى الإصطلاحي

وفي هذا يمكن أن نتجاوز المعنى الإصطلاحي لكمة "الوطن" إلى المعنى الاصطلاحي لكلمة "المواطنة " وهو المقصود بالبحث ؛ ومنه نجد أنه مصطلح جديد وتعددت تعريفاته سنختصر على بعضها على اعتبار أنه سيعمق في مفهوم المواطنة والاختلافات التي تدور حوله في موضع آخر .

---

[1] وهو كتاب صدر حديثا وعرض بمناسبة الملتقى الوطني الاول للجمعية الجزائرية للتواصل العلمي و الثقافي و الذي اقيم بجامعة الشهيد" حمه لخضر "بالوادي والذي تناول موضوع "المواطنة"، مفاهيم –واقع –وآفاق، بتاريخ 23/24/2017.

[2] عبد الحق حميش و آخرون ، فقه المواطنة (ط، 1، دار، اوراق ثقافية ، الجزائر –جيجل، 2017 م)61.

[3] محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، مرجع سابق13 /451.

وقفنا على تعريف اصطلاحي لكلمة "المواطنة في كتاب " فقه المواطنة " وقد عزاه صاحبه إلى مصدر أجنبي ويقول فيه "بأنها علاقة (المواطنة) اجتماعية بين شخص طبيعي وبين مجتمع سياسي (الدولة) ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول الولاء ويتولى الطرف الثاني الحماية وتتحدد هذه العلاقة بين شخص و الدولة بالمساواة أمام القانون "الوضعي" في ظل هيمنة الدولة القومية"[1]

إذا هي علاقة اجتماعية بين الفرد والدولة ضمن إطار سياسي مقابل ولاء هذا الفرد لهذه الدولة لتضمن له الحماية وذلك في ظل المساواة أمام القانون الذي تضعه هذه الدولة .

وليس بعيدا على هذا التعريف، عرفتها دائرة المعارف البريطانية بأنها " علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة وبما تتضمنه تلك الدولة وبما تتضمنه تلك العلاقات من واجبات وحقوق في تلك الدولة"[2]

وعلق على هذا التعريف "أحمد قائد محمد شعيبي" على إعتبار أنه في الغالب أن الجنسية مرادفة للمواطنة بحث أنهما يتضمنان علاقة بين الفرد والدولة إلا أنها تعني امتيازات اخرى خاصة منها الحماية من الخارج وبالتالي هناك تمايز بين المواطنة والجنسية لم تحده الموسوعة [3]

وكذاك نجد تعريفا لهذا المصطلح في الفقه الإسلامي وهو لا يبتعد كثيرا على ما تقدم من التعريفات الإ أنه أشار لأنواع هذه الواجبات في المواطنة " المواطنة تشير إلى الإنتماء إلى أمة أو وطن ويعني ذلك الجنسية .وتسبغ المواطنة حقوقا وواجبات معينة على المواطنين تشمل حق التصويت وشغل الوظائف العامة، وواجبات تناط بالمؤمنين مثل دفع الضرائب، و الدفاع عن وطنه "[4]

---

[1] عبد الحق حميش و آخرون ، فقه المواطنة، مرجع سابق ص17.

[2] المرجع نفسه ص17.

[3] أحمد قائد محمد شعيبي، وثيقة الدينة مضمون ودلالة، مرجع سابق، ص 63، بتصرف.

[4] عَبد الله بن محمد الطيّار وآخرون، الفِقهُ الميَسَّر(ط 13، دار، دَارُ الوَطن للنَّشر، الرياض – المملكة العربية السعودية، الأولى 1432/ 2011)108/13.

ثالثا: الجنسية في الشريعة الاسلامية

كان الفقهاء يطلقون على الدولة "دار السلام" والأفراد الذين يستوطنونها "أهل دار السلام" وكان بينهما إرتباط خاص، وهي ليست كعلاقة فرد بفرد فالدولة ليست فردا ، وهي ليست علاقة الفرد بأمة لأن الدولة منظمة سياسية؛ إذا رابطة الفرد ودار السلام (الدولة) هي رابطة سياسية وقانونية وهذه الرابطة هي "الجنسية" بمفهومها الحديث ولو لم يسمها الفقهاء[1]

وهو ما عبر عنه في كتاب"فقه المواطنة " وتحديدا عندما عرف مصطلح المواطنة في الجانب الشرعي "تعبر عن طبيعة وجوهر الصلات القائمة بين دار السلام وهي (وطن الاسلام)

وبين من يقومون على هذا الوطن أو هذه الدار من المسلمين و غيرهم "[2]

ويمكن القول ان مفهوم الجنسية في الشريعة الإسلام هي تلك الرابطة الخاصة بين دار السلام (الدولة حديثا)، وأهل دار السلام (الفرد أو المواطن)وهي العلاقة التي تمثل الجنسية بمفهومها المعاصر.

رابعا: الجنسية بالمفهوم المعاصر

هي نظام قانوني تضعه الدولة تفيد انتسابها اليها فالجنسية صفة في الفرد تفيد الانتماء"الصّفة الَّتِي تلْحق بالشخص من جِهَة انتسابه لشعب أَو أمة"[3]

وهذه الصفة أيضا تنتج عن شعور نفسي و روحي تمثل روح الإنتماء إذا هو ليس سياسيا فحسب بل روحي وعاطفي يؤكد مفهوم الإجتماعي للجنسية.

فمركب مفهوم الجنسية نجده كذلك في الإسلام وهو ما أشارت إليه بنود "الوثيقة " فالمسلمون تعايشوا مع اليهود المقيمين في المدينة ضمن حقوق وواجبات ضمنتها لهم بنود الوثيقة كما تعرفنا عليها في السابق.[4]

---

[1] أحمد قائد محمد شعيبي، وثيقة الدينة مضمون ودلالة، مرجع سابق، ص 63، بتصرف.

[2] عبد الحق حميش و آخرون، فقه المواطنة، مرجع سابق ص65.

[3] إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، مرجع سابق، 140/1.

[4] أحمد قائد محمد شعيبي، وثيقة الدينة مضمون ودلالة، المرجع نفسه 64.بتصرف.

إذا الجنسية في المفهوم المعاصر بالإضافة إلى أنها صفة في الفرد تفيد انتمائه إلى الموطن الذي يعيش في أو ينتسب إليه وهي رابطة سياسية وكذلك نجد أن هذه العلاقة تحمل بعد إجتماعي روحي وعاطفي متميز.

خامسا: مواطنة المسلم

إعتبر رسول الله –صلى الله عليه ومسلم– أن أساس "المواطنة " و الإنتماء لهذه الدولة (يكون مواطنا فيها) هو الهجرة إليها وبذاك يتحقق في المسلم رابطتان الإمان و "الولاء" للنظام المعمول به في الدولة .أما المسلمون الذين يحبونّ أن يستوطنوا خارج حدود الدولة الاسلامية فلا يعدون من مواطنيها لانقطاع الولاء ولكن هذا لا يمنع من وجوب نصرتهم، قالى تعالى : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيۡءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٞۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ٧٢﴾ [الأنفال 72] وهذه الاية توافق بنود الوثيقة كذلك « **المؤمنون و المسلمون من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم** »

سادسا: مواطنة غير المسلم

أساس المواطنة لغير المسلم هو "الولاء" للدولة الاسلامية عن طريق العهد لأن حق المواطنة لا يستلزم وحدة العقيدة ولا وحدة العنصر قال –صلى الله عليه وسلم «**لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ**»[1] وهذا دليل يتوافق مع ما نص عليه دستور المدينة في الفقرة الأولى والثانية من البند (25)الذي قرر المواطنة المتساوية[2] مع اليهود وغيرهم من المسلمين .

[1] رواه النسائي، كتاب السنن الكبرى، باب تحريم الدم، حديث رقم 3415 ، 403/3.

[2] في هذه النقطة تحديدا في المساواة ، انتقد علي بن نايف الشحود" احمد قائد محمد شعيبي"قائلا :"ولكن الكاتب لم يذكر أنَّ حق المواطنة في الإسلام لا يحدّد الحقوق والواجبات... ؛نعم ! جعل الإسلام لأهل الكتاب أن يقيموا في دولة الإسلام، ولهم حقوقهم كما بيّنَّها منهاج الله، ولهم حق ممارسة دينهم، وحق حمايتهم، ولكن ليس لهم ما للمسلمين ولا عليهم ما على المسلمين لقد فرَّق الإسلام وشرعه في الحقوق والواجبات بين المؤمن وغير المؤمن، وحدَّد بوضوح

وهذا يؤكد أمرين أولا تأصيل مبدأ الحرية العقدية وثانيا مبدأ التسامح مع أهل الأديان الأخرى وبالتالي تكونت علاقة جديدة تجاوزت ما كان في العصر الجاهلي وهي علاقة ما فوق الطور القبلي.[1]

وفي الأخير تبين أن مواطنة المسلم إنما تكمن في أمرين أساسيين وهي "الإيمان "و الولاء" أما موطنة غير المسلم في الدولة الإسلامة فتنحصر فقط في "الولاء" لهذه الدولة وذلك ضمن عهد تضعه الدولة لتضبط العلاقات في ما بينها ولا تشترط موطناته الدخول في الاسلام .

الفرع الثاني: أبعاد مفهوم المواطنة في الإسلام من خلال الوثيقة

نجد أن المواطنة ذات مفهوم متأصل في التاريخ الإسلامي منه ما جاء في المحاور الإساسية في دراسة وثيقة المدينة الذي تطرق إليها " أحمد قائد محمد شعيبي" والذي اشار إليه أيضا "علي بن نايف الشحود"في موسوعته.

"ويلاحظ الشعيبي في الأبعاد السياسية والإجتماعية والأمنية والحضارية للوثيقة أنها حددت مرجعية للحكم والقضاء وأساسا للمواطنة ومفهوما جديدا لها، وهو أساس يختلف عما هو سائد للوهلة الأولى، فقد يكون غير المسلم مواطنا وقد لا يكون المسلم مواطن ولكنه قائم على الإقامة في المكان والإنتماء إليه والمشاركة في عقد المواطنة القائم على الحقوق والإتزامات."[2]

"وحذرت الوثيقة المشركين من مجتمع المدينة من مناصرة الأعداء من قريش، وفي ذلك إشارة واضحة لقواعد المواطنة وحقوقها والتزاماتها وواجباتها على الأفراد والمجتمع والدولة"[3]

والشاهد كذلك أن –صلى الله عليه وسلم– في تعامله مع المنافقين اليهود في المدينة بمختلف أواهم حيث أنه تعامل معهكم وخالطهم ولم يحرمهم من حقوقهم وتمتعوا بالمواطنة

حقوق كلِّ طائفة ومسؤولياتها . وحتى في وثيقة المدينة جاء التأكيد على ذلك . ففي البند (1) : ولا يَقْتُل مؤمنٌ مؤمناً في كافر، ولا ينصر كافراً على مؤمن . والبند (15) : وأنَّ ذمَّة الله واحدة يجير عليهم أدناهم، وأن المؤمنين بعضهم =موالي بعض دون الناس . والبند (2) : وأنَّ المؤمنين المتقين على أحسن هدي وأقومه . والبند (23) : وأنكم مهما إختلفتم فيه من شيء فإنَّ مردَّه إلى الله عزَّ وجل وإلى محمد" أنظر: علي بن نايف الشحود، موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصرة المرجع نفسه ص3.

[1] أحمد قائد محمد شعيبي، وثيقة الدينة مضمون ودلالة، مرجع سابق ص ص68، 69، يتصرف.

[2] علي بن نايف الشحود، موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصرة 16، /497.

[3] علي بن نايف الشحودالحضارة الإسلامية بين أصالة الماضي وآمال المستقبل، (لا.ط، لا. دار، لا.ن، لا .)119/8.

وكان يأخذ بآرائهم في المجتمع قبل ان يرفضوا هذه المواطنة في ما بعد ويخونوا عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

"رغم علم النبي صلى الله عليه وسلم بالمنافقين وأسمائهم، ورغم علمه بخطورة المنافقين الذين يحاولون بث روح الهزيمة في صفوف المسلمين، والعمل على انقسام المسلمين، إلا أننا لم نشهد أن النبي تعاملى معهم بانغلاق بل كان صلى الله عليه وسلم يخالطهم ويتعامل معهم ويسمع إليهم ولم يلجأ رغم قدرته على ذلك إلى استخدام القوة ضد هذا التيار. كما لم يحرمهم من أي من حقوقهم المدنية، فكانوا يتمتعون بحقوق المواطنة كاملة مثل المسلمين وكان يسمح لهم بأن يدلوا بآرائهم في قضايا المجتمع، وأخذ نصيبهم من عطاء بيت المال"[1].

وفي هذا نجد أنه هناك من يستبعد أن "المواطنة "ليس لها اصول اسلامية كما ذهب إليه المستشرق (برنارد لويس)[2] أين إعتبر أن مفهوم المواطنة غريب تماماً على الإسلام بحجة أن لفظة مواطن بالمفهوم الغربي الذي يعني المشارك في الشؤون المدنية غير موجود في اللغة العربية[3]

و من الباحثين العرب ممن رفضوا هذا الإتهام وبينوا أن مضمون المواطنة وما تحمله من حقوق وواجبات متبادلة بين عناصر المجتمع أنه يقابها لفظة "مسلم" وممن ذهب إلى هذا " عبد الوهاب افندي " مستشهدا بالحديث المشهور الذي رواه البخاري في صحيحه

«ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ »[4] وهنا يؤكد أن هوية المجتمع الديني والسياسي في بدايات المجتمع الإسلامي

---

[1] أنظر: عبد الرحمن بن عبدالله، نبي الرحمة، (لا.ط، لا.دار، لا.ن، لا.م)ص32.

[2] برناردلويس، Bernard Lewis

=ولد في 13 ماي 1916، وهو متعصب صهيوني واكبر من شوه التاريخ الاسلامي و الذي يعد بحق رأس المستشرقين حالياً، وهو لازال على قيد الحيات و يعد من كبار الأكاديميين و المعلقين السياسين في شؤون الشرق الأوسط في فترة تواجده في الولايات الامريكية المتحدة (1976-1986) وهو عمل مستشار للجان الشؤون الخارجية لها .وقد نالت كتاباته (ومعظمها في الدراسات العربية والإسلامية) اهتماما واسعا في الشرق الاوسط وترجمة إلى عدة لفات ، أظر: بن صالح مطبقاني منهج المستشرق"برنارد لويس"دراسة الجوانب الفكرية في تاريخ الاسلام ص ص 58، 59، بتصرف.

[3] علي بن نايف الشحود، موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصرة، مرجع سابق 272/39، بتصرف.

[4] رواه البخاري في صحيحه، كتاب صحيح البخاري، باب اثم من عاهد ثم غدر، حديث رقم:2943، 448/10.

كانت من المسلمات حيث يتمتع الفرد المسلم بالحكم كونه مسلما بعضوية فورية وكاملة في المجتمع السياسي [1].

ومن هذا يتبين أن مفهوم" المواطنة "وعلى رغم من أن هناك إختلاف في اللفظة إلا أننا نجد جذورها كمضون حقيقي وذات بعد قيمي فهو ممتد من عهد رسول الله –صلى الله عليه وسلم– منذ أن أرسى دعائم الدولة عند هجرته إلى المدينة وهذا بكل أبعادها السياسية والإجتماعية والحضارية والدينية وأكبر شاهد على ذلك بنود الوثيقة التي أثبتت حنكة في تسيير شؤون الدولة الناشئة وتعامله مع المسلمين من الأنصار والمهاجرين وغيرهم من أصحاب الملل الأخرى ومنهم اليهود والمنافقين الذي استوطنوا المدينة آنذلك.

وبهذا يمكن القول أنه مواطنة محمد صلى الله عليه وسلم تصلح أن تكون درسا لمواطنة الغرب والتي لا تخرج عندهم من مجرد شعار براق لزينة! ودافع لنا نحن لنعود إليها ونحسن من خلالها تعاملاتنا مع أنفسنا بداية ثم مع غيرنا وبالتالي نستوعب خلافاتنا.

[1] علي بن نايف الشحود، موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصرة، مرجع سابق 272/39، بتصرف.

الملاحق

بسم الله الرحمن الرحيم

١- هذا كتاب من محمد النبي (رسول الله) ﷺ بين المؤمنين والمسلمين من قريش و(أهل) يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم.

٢- أنهم أمة واحدة من دون الناس.

٣- المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم، وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٤- وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٥- وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٦- وبنو الحارث (بن الخزرج) على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٧- وبنو جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٨- وبنو النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

٩- وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

١٠- وبنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

١١- وبنو الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

١٢- وأن المؤمنين لا يتركون مفرحاً بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل.

١٣- وأن المؤمنين المتقين (أيديهم) على (كل) من بغى منهم، أو ابتغى دسيعة ظلم، أو إثماً، أو عدواناً أو فساداً بين المؤمنين، وأن أيديهم عليه، جميعاً ولو كان ولد أحدهم.

١٤- ولا يقتل مؤمن مؤمناً في كافر، ولا ينصر كافر على مؤمن.

١٥- وأن ذمة الله واحدة، يجير عليهم أدناهم، وأن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس.

١٦- وأنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم.

١٧- وأن سلم المؤمنين واحدة، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله، إلا على سواء وعدل بينهم.

١٨- وأن كل غازية غزت معنا يعقب بعضها بعضاً.

١٩- وأن المؤمنين يبيئ بعضهم عن بعض بما نال دماءهم في سبيل الله.

٢٠- وأن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه.

٢٠ب- وأنه لا يجير مشرك مالاً لقريش ولا نفساً، ولا يحول دونه على مؤمن.

٢١- وأنه من اعتبط مؤمناً قتلاً عن بينة فإنه قود به، إلا أن يرضى ولي المقتول (بالعقل) وأن المؤمنين عليه كافة ولا يحل لهم إلا قيام عليه.

٢٢- وأنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة، وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثاً أو يؤويه، وأن من نصره، أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل.

٢٣- وأنكم مهما اختلفتم فيه من شيء، فإن مرده إلى الله عز وجل وإلى محمد ﷺ.

٢٤- وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين.

٢٥- وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وإثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته.

٢٦- وأن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف.

٢٧- وأن ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف.

٢٨- وأن ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عوف.

٢٩- وأن ليهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف.

٣٠- وأن ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف.

٣١- وأن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف، إلا من ظلم وإثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته.

٣٢- وأن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم.

٣٣- وأن لبني الشطيبة مثل ما ليهود بني عوف، وأن البر دون الإثم.

٣٤- وأن موالي ثعلبة كأنفسهم.

٣٥- وأن بطانة يهود كأنفسهم.

٣٦- وأنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد ﷺ.

٣٦ب- وأنه لا ينحجز على ثأر جرح، وأنه من فتك فبنفسه وأهل بيته إلا من ظلم وأن الله على أبر هذا.

٣٧- وأن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم.

٣٧ب- وأنه لا يأثم امرؤ بحليفه وأن النصر للمظلوم.

٣٨- وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين.

٣٩- وأن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة.

٤٠- وأن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم.

٤١- وأنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها.

٤٢- وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله عز وجل وإلى محمد رسول الله ﷺ، وأن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره.

٤٣- وأنه لا تجار قريش ولا من نصرها.

٤٤- وأن بينهم النصر على من دهم يثرب.

٤٥- وأنهم إذا دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه فإنهم يصالحونه ويلبسونه، وأنهم إذ دعوا إلى مثل ذلك، فإن لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين.

٤٥ب- على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم.

٤٦- وأن يهود الأوس مواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة مع البر المحض من أهل هذه الصحيفة، وأن البر دون الإثم لا يكسب كاسب إلا على نفسه، وأن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره.

٤٧- وأنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم، وأنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة، إلا من ظلم وأثم، وأن الله جار لمن بر واتقى، ومحمد رسول الله ﷺ.

هذه البطاقة تمثل خريطة تقريبية للمدينة المنورة تحتوي على أسماء العشائر والبطون المذكورين في الوثيقة

الخـاتمة

نحمد الله الباري سبحانه وتعالى والذي وفقنا لما قدمناه فنضع قطراتنا الأخيرة بعد المشوار الذي خذناه بين تفكير وتعقل في التماس وإيجاد ما كان بصدده موضوع بحثانا " آليات استيعاب المخالف من خلال وثيقة المدينة" لتقديم ما قدمناه، وعليه وصلنا إلى جملة من النتائج وختمناها ببعض التوصيات.

أولا: أهم النتائج

1 – معرفة أن مفهوم "الآلية "مصطلح جديد يدخل قواميس اللغة العربية الحديثة، جيء به من المعجم الفرنسي " mécanisme " ويعبر عن الوسيلة أو الأداة التي تدفع للوصل إلى هدف معين.

2 – تبين أن المخالف الذي تركز عليه موضوع البحث، هم من خالفوا أمر الله ورسوله وحالوا دون تطبيق ما جاءت به الشريعة الإسلامية، والمخالفون الذين عنتهم الوثيقة هم من اليهود والنصارى والمنافقين.

3– النفاق تبين بعد هجرة رسول الله– صلى الله عليه وسلم –إلى المدينة أين أقيمت أركان الدولة الإسلامية، وذلك خشية أن تصوهم يد القانون المعمول به آنذاك (الوثيقة) ومسايرة لمصالحهم، بعدما كانوا يجاهرون الكفر في مكة لتقويهم على المسلمين.

3 – إن أقدم من أورد نص الوثيقة كاملا كان "محمد ابن إسحاق"أو "إسحق" –كما جاء في مرج آخر– ونجد هناك تطابق كبير بين سائر الروايات الأخرى التي ذكرته، سوى بعض التقديم والتأخير في العبارات أو اختلاف المفردات لا يؤثر في مضمونها.

4 – عند الحكم على الوثيقة تبين أنها لاقت قبولا واسعا عند العلماء المسلمين، وذلك بالأدلة المتعددة الواضحة على صحتها مبطلين بذلك من جاء بتضعيفها .[1]

5 – إن مفهوم "الأمة الواحده" الذي أورد في نص الوثيقة هو مفهوم واسع لا يشمل على المؤمنين وحدهم بل حتى من تبعهم وحارب معهم من العشائر والمجتمعات الأخرى وهو المفهوم قلما نجد من يدركه، وهو يمثل مبدأ أساسي للترابط، و يشكل قوة في ظل التحديات الراهنة.

[1] "العش" هو مسيحي راهب.

كما يعتبر أول الآليات التي استخلصنها لإستيعاب خلافاتنا بداية ثم استعاب الآخر والذي يتخالف وديننا وشريعتنا، في ظل الدولة الواحدة.

6-التكافل والتضامن الإجتماعي هو آلية مهمة في تعزز الترابط الإجتماعي، وهو ما تجسد في المجتمع المدينة إتباعا لما جاءت به بنود الوثيقة.

7- إن الوصول إلى الدقة في المساواة إنما منطلقه في تطبيق الشريعة الإسلامية على أرض الواقع وليس مجرد شعارات براقة تسحر أعين الناظرين.

8-إن مرجعية الحكم في الدولة إنما مرده إلى الله ورسوله وأي سعي خارج هذا المصدر شقاء في الدنيا وعذاب في الآخرة.

9- المواطنة -محمد —صلى الله عليه وسلم- -والتي تبينت من خلال الوثيقة- تصلح أن تكون درسا لمواطنة الغرب والتي لا تخرج عندهم من مجر شعارات لا واقع لها، وكذلك دافع لنا لنعود إليها ونحسن من خلالها تعاملاتنا مع أنفسنا بداية، ثم مع غيرنا وبتالي نستوعب جميع واختلافاتنا التي أنهكت قوامنا وشتت جمعنا فتقوى علينا الأعداء

ثانيا: التوصيات

ضرورة دارسة بنود الوثيقة وكل ما تضمنته وذلك من زوايا مختلفة، وترجمة ما جاء فيها على مختلف المجالات الإجتماعية والسياسية والإقتصادية والحضارية.

في الأخير نقول أنها كانت رحلة ممتعة وجاهدة للأرتقاء بدرجات العلم والمعرفة ولم يكن الجهد قليل و لا نستطيع أن ندعي فيه الكمال، وإن أخطانا فلقد نلنا شر المحاولة، نأمل من الله أن ينال قبولكم وأن يلقى استحسان منكم .

وصلى اللهم وسلم تسليما كثيرا على سيدنا وحبيبنا وأشرف خلق الله محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين.

قائمة المراجع

❖ **القرآن الكريم**

❖ **كتب التفسير**

1. أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، **تفسير القرآن العظيم**(المحقق : سامي بن محمد سلامة،ت: 774هـ،ط،3،دار،طيبة للنشر والتوزيع،1420هـ - 1999م
2. أسعد حومد، **أيسر التفاسير**(لا.ط،لا.دار،لا.ن،لا.م)
3. محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، **تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن**(ط،1،دار، دار طوق النجاة، بيروت لبنان،1421 هـ - 2001م
4. محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن** (المحقق: أحمد محمد شاكر، ت : 310هـ،ط،1،لا.،دار،لا.ن،1420 هـ - 2000م)
5. وهبة بن مصطفى الزحيلي، **التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج**(ط،2،دار،دار الفكر المعاصر – دمشق،1418 هـ)

❖ **كتب الحديث**

(ت : 241.هـ،لا.ط،لا.دار،لا.ن،لا.م)229/42.

6. إبن أبي عاصم ،**الديات** (لا.ط،لا.ن،لا.دار،لا.م).
7. أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**(تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب،ت: 852هـ،ط،1،دار، مؤسسة قرطبة – مصر،1416هـ/1995).
8. أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني،**مسند أحمد**

9. أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، **الإستذكار** (تحقيق:سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ت: 463هـ،ط،1،دار، الكتب العلمية – بيروت،1421 - 2000)

10. أحمد بن حنبل، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**(المحقق : شعيب الأرنؤوط وآخرون،ط 2،دار،مؤسسة الرسالة،1420هـ ، 1999م).

11. أكرم ضياء العمري، **المجتمع المدني في العهد النبوي خصائصة وتنظيماته الأولى** (ط،1،لا.دار،لا.ن،1403هـ-1973م

12. القاسم بن سلام الهروي،**الأموال للقاسم بن سلام** (لا.ط،لا.دار،لا.ن،لا.م).

13. محمد إبراهيم الشريف، **مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول**(لا،ط،دار،الفكر العربي،لا،لا،ن،م)388.

❖ **كتب المعاجم اللغة**

14. (لا. ط،لا.ن،لا. دار، لا.م)

15. إبراهيم اليازجي اللبناني، نجعة **الرائد وشرعة الوارد في المترادف و المتوارد**.

16. إبراهيم مصطفى، **المعجم الوسيط** (تحقيق / مجمع اللغة العربية،لا،ط،دار، الدعوة،لا،ن ،لا.،م)

17. أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**(ت : 770هـ،لا.ط،لا.ن،لا.م)

18. أحمد مختار عبد الحميد عمر، بمساعدة فريق عمل **معجم اللغة العربية المعاصرة**(ت: 1424هـ،ط1،دار،عالم الكتب،1429 هـ - 2008 م)

19. أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل، **معجم الصواب اللغوي دليل المثقف العربي**(ط،1،دار، عالم الكتب، القاهرة، 1429 هـ - 2008 م)

20. الإسلامية–الكويت،**الموسوعة الفقهية الكويتية**،(ط،1،لا،دار. ،لا،ن،م)

21. إسماعيل بن حماد الجوهري، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**(تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار،ط،4، دار، العلم للملايين – بيروت،1407 هـ - 1987 م)

22. الجوهري، **الصحاح في اللغة**(لا.ط، لا.دار.لا.ن، لا.م)

23. الصاغاني، **العباب الزاخر**(لا.ط، لا.دار.لا.ن، لا.م)

24. عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، أبو حامد، عز الدين، **شرح نهج البلاغة** (ت : 656هـ، المحقق : محمد أبو الفضل ابراهيم،لا،ط،دار، احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه،لا،ن،م).

25. محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، **التعريفات الفقهية**(ط،1،دار، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان،1424هـ - 2003م)وزارة الأوقاف والشئون

❖ كتب السير

26. إبراهيم بن محمد بن حسين العلي الشبلي الجنيني، **صحيح السيرة النبوية** (ت: 1425هـ. ط،1،دار،دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 1415 هـ - 1995 م)ص 141.

27. ابن سيد الناس، **عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير**(ت: 734هـ،ط1، دار، القلم – بيروت، 1414/1993)1/227.

28. أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، **السيرة النبوية** (تحقيق: مصطفى عبد الواحد،ت: 774هـ،لا.ط،دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت – لبنان،1395 هـ - 1976 م)2/321.

29. أكرم ضياء العمري، **السِّيرةُ النَّبَويَّةُ الصَّحيْحَةُ مُحَاوَلَةٌ لِتَطبِيْقِ قَوَاعِدِ المُحَدِّثِيْنَ فِيْ نَقْدِ رِوَايَاتِ السِّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ**(ط، 6، دار، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، 1415 هـ - 1994م)

30. عبد الملك بن هشام، السيرة النبوية **لابن هشام** (تحقيق :طه عبد الرءوف سعد ت: 213 لا.ط،دار، الجيل، بيروت، لا.سنة النشر 1411)3/32.

31. محمد الغزالي السقا، **فقه السيرة**(ت: 1416هـ،ط،1،دار، القلم – دمشق،1427 هـ) علي محمد محمد الصلابي، **السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث**(لا.ط،لا.دار،لا. ن. ،لا.م)

32. محمد سعيد رمضان البوطي، **فقه السيرة** (ط،1،دار،الشهاب ،الجزئر،لا.م). وثيقة المدينة دراسات في التاصيل الدستوري،عبد الامير زاهر وآخرون (ط،1،لا.دار،لا.ن،لا.م).

33. موسى بن راشد العازمي، **اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون**(ط،1،دار،المكتبة العامرية للإعلان والطباعة والنشر والتوزيع، الكويت، الأولى، 1432 هـ - 2011 م).

❖ **كتب الفقه والفكر الإسلامي**

34. أحمد قائد محمد شعيبي، **وثيقة الدينة مضمون ودلالة** (ط1، دار، الكتب القطرية، قطر، 1462هـ- 2005م)

35. أنظر أحمد قائد محمد شعيبي، **وثيقة المدينة مضمون ودلالة**(ط1،دار،الكتب القطرية، قطر، 1462هـ- 2005م)

36. عبد الحق حميش و آخرون ،**فقه المواطنة** (ط،1، دار ، اوراق ثقافية ،الجزائر – جيجل،2017م)

37. علي بن نايف الشحود ،**موسوعة البحوث والمقالات العلمية**(لا.ط،لا.دار،لا.ن،لا.م).

38. علي بن نايف الشحود، **المفصل في شرح الشروط العمرية**،(لا،ط،لا،دار،لا،م)

39. علي بن نايف الشحود،**الحضارة الإسلامية بين أصالة الماضي وآمال المستقبل** (لا.ط،لا. دار،لا.ن،لا.م).

40. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد في هدي خير العباد**(ت: 751هـ،ط27،دار، مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت،1415هـ /**1994م**)

41. محمد بن سعيد القحطاني،**الولاء والبراء**(لا.ط،لا.دار،لا.ن،لا.م)

❖ **كتب العقيدة**

42. سعود بن عبد العزيز الخلف، **دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية** (ط،4،دار،مكتبة أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1425هـ/2004م)

43. عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي،**شرح كتاب الإيمان الأوسط لابن تيمية**(لا.ط،لا.دار،لا.ن،لا.م)

44. محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، **مختصر منهاج السنة** (ت: 728هـ،ط،3،دار الصديق للنشر والتوزيع، صنعاء – الجمهورية اليمنية، 1426 هـ – 2005 م

45. محمد رضا، **محمد صلى اللّه عليه وسلم**(ت: 1369هـ،لا.ط،لا.دار،لا.ن،لا.م)

❖ **كتب التراجم والطبقات**

46. أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي،**السنن الكبرى** (المحقق: محمد عبد القادر عطا، ت: 458هـ،ط،دار،الكتب العلمية، بيروت – لبنات،1424 هـ - 2003 م)

47. خالد الرباط،**الجامع لعلوم الإمام أحمد – الترجمة**(ط،1،دار،الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم – جمهورية مصر العربية،1430 هـ - 2009 م)

48. خير الدين الزركلي،**الاعلام قاموس تراجم لاشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين**(ط،5،دار،دار العلم للملايين، بيروت – لبنان،1980م

49. وسيم فتح الله، **إسعاف المؤمنين بنصرة خاتم المرسلين**(لا.ط،لا.دار،لا.ن،لا.م) ص82.

❖ **الدراسات والمذكرات**

50. عبد الامير زاهر و آخرون، **وثيقة المدينة دراسات في التأصيل الدستوري** .

❖ **المجلات**

51. مجلة مجمع الفقه الإسلامي بجدة، تصدر عن منظمة المؤتمر الاسلامي –بجدة.

❖ **المواقع**

52. http://www.saaid.net/Doat/khabab/38.htm -

❖ **البرامج تلفزيزنية**

53. موسى عزوني ،في برنامج "لقاء القناة" في التلفزيون الجزائري ، قناة القران الكريم ،بث في تاريخ : 2018/02/24،الساعة 15:35. مساء في طرح لموضوع " أهل الذمة ..لأجل فهم أعمق.

الفهـارس

فهرس الآيات

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾﴾	البقرة	109	22
وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۗ﴾	البقرة	112	26
﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾﴾	آل عمران	68	22
﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ ۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا ۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى	آل عمران	154	28

صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾ ﴾			
﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ۚ﴾	النساء	58	38
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ۚ ﴾	المائدة	1	35
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾	المائدة	8	38
﴿إِنَّا نَصَارَىٰ﴾	المائدة	14	24
﴿فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾	المائدة	14	25
﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ۚ فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئًا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ۖ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ ﴾	المائدة	42	39
﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾	المائدة	45	39
﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ ﴾	الانعام	152	38

﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١﴾ [الانفال: 1]	الانفال	1	37
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيۡءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٞۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ٧٢﴾	الأنفال	72	44
﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡلَمُونَ ٦﴾	التوبة	6	36
﴿مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ ﴾	التوبة	63	10
﴿فَرِحَ ٱلۡمُخَلَّفُونَ بِمَقۡعَدِهِمۡ خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾	التوبة	81	10
﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ ﴾	النحل	90	38
﴿وَيَكُونُونَ عَلَيۡهِمۡ ضِدّٗا ٨٢﴾	مريم	82	10
﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ ﴾	النور	51	37
﴿ فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٦٣﴾	النور	61	11

﴿وَٱجۡعَل لِّي لِسَانَ صِدۡقٖ فِي ٱلۡأٓخِرِينَ ٨٤﴾	الشعراء	84	8
﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا ٣٦﴾	الاحزاب	36	11
﴿ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾	الصف	14	24
﴿هُمُ ٱلۡعَدُوُّ فَٱحۡذَرۡهُمۡۚ ﴾	المنافقون	4	28

فهرس الأحاديث

الحديث	الصفحة
«أنا حليف و الحليف لا بؤجر...»	09
«ذمة المسلمين واحدة...»	31
«قد اجرنا منأجرت يا أم هاني...»	36
«والمسلمين من قريش و يثرب...»	40
«وفي الأنف إذ وعى جدعا " الدية"...»	46

فهرس الموضوعات

العنوان	الصفحة
المقدمة	أ–هـ
الفصل الأول: مدخل مفاهيمي	
المبحث الأول: وقفة مع المصطلحات	07
الطلب الأول: تعريف الآليات	07
الفرع الأول: الآليات لغة	07
الفرع الثاني: الآليات اصطلاحا	08
المطلب الثاني :تعريف الاستيعاب	08
الفرع الأول: الإستيعاب لفة	08
الفرع الثاني: الإستيعاب اصطلاحا	09
المطلب الثالث: تعريف المخالف	10
الفرع الأول: المخالف لغة	10
الفرع الثاني:اصطلاحا	11
المبحث الثاني: دراسة حديثية وتاريخية للوثيقة	12
المطلب الأول: تسمية الوثيقة وتاريخ كتابتها	12
الفرع الأول: تسمية الوثيقة	12
الفرع الثاني: تاريخ كتابة الوثيقة	13
المطلب الثاني: تخريج الوثيقة والحكم عليها	15
الفرع الأول: تخريج الوثيقة	15
الفرع الثاني: الحكم عليه	16
الفصل الثاني: الوثيقة وآليات استيعاب	
المبحث الأول: حقيقة المخالفين	21
المطلب الأول: المخالفون من اهل الكتاب –اليهود والنصارى–	21

الفرع الأول: اليهود	21
الفرع الثاني:من تاريخ النصارى ونهجهم مع الله ورسوله	24
المطلب الثاني: تعريف المنافقين	26
الفرع الأول: المعنى الغوي للمنافقين	26
الفرع الثاني: المعنى الإصطلاحي للمنافقين	27
الفرع الثالث: الفرق بين المنافقين الو الكفار المهاجرين	27
الفرع الرابع : الناس قبل الهجرة	29
المبحث الثاني: بنود الوثيقة كأسس وآليات للتنظيم الحياة العامة و السياسية في المجتمع	31
المطلب الأول: آليات الأحكم الهامة في التشريع الإسلامي كمنطلق للنظام اجتماعي جديد	31
الفرع الأول: الإسلام أمة واحدة	31
الفرع الثاني: التكافل والتضامن مع العشائر والطوائف بأجل صورة وأشكاله	34
الفرع الثالث: الدقة في المساواة ركن من أركان الشريعة	35
الفرع الرابع: شريعة الله تعالى وحكمه المصدر الاساسي في تحقيق العدالة في المجتمع	37
المطلب الثاني: الوثيقة تأصيل شرعي لمفهوم المواطنة	40
الفرع الأول: شرح المفاهيم	41
الفرع الثاني: أبعاد مفهوم المواطنة في الإسلام من خلال الوثيقة	45
الملاحق	
الخاتمة	57

قائمة المصادر والمراجع	60
الفهارس	67